



جامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنين بالديدامون - شرقية

(من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين وعقوقهما)

إعداد

دكتور: أيمن عثمان على عيسى

مدرس البلاغة والنقد، بكلية الدراسات

الإسلامية والعربية، بنين، بالشرقية.

Email: AymanIssa.sha.b@azhar.edu.eg

العدد التاسع

١٤٤٤هـ / ٢٠٢٢م

(من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين)

أيمن عثمان علي عيسى

قسم البلاغة والنقد- كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالشرقية- جامعة الأزهر- مدينة فاقوس- جمهورية مصر العربية .

البريد الإلكتروني: AymanIssa.sha.b@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى بيان جانباً من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين والإحسان إليهما والتأكيد على حقوقهما، والتحذير والتنفير من عقوقهما، هذا وقد جاءت الدراسة في هذا البحث في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس فنية، في المقدمة: عرضت إلى أهمية الموضوع، ودوافع اختياره، وخطته، والمنهج المتبع الذي سرت عليه في هذه الدراسة، وفي التمهيد: عرضت إلى وقفة موجزة للوقوف على الدلالة اللغوية لمعنى البرِّ عند اللغويين. وفي المبحث الأول: تحدثت عن بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين في حياتها وبعد مماتها، واشتمل على مطلبين: المطلب الأول: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين في حياتها. المطلب الثاني: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين بعد مماتها. وفي المبحث الثاني: تحدثت عن بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن عقوق الوالدين. منهج البحث: هذا وقد اعتمد البحث على المنهج التحليلي البلاغي وما يتصل به من مناهج أخرى مما تقتضيه طبيعة البحث البلاغي للكشف دقائق وأسرار بلاغته ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين.

من أهم نتائج التي خلص اليها البحث لفعل الأمر دلالة البالغة في الحض والتأكيد على برِّ الوالدين والتحذير من عقوقهما، وللتأكيد سواء كان من خلال التكرار أو التأكيد بأكثر من مؤكد دلالة البالغة في مراعاة حقوق الوالدين والتحذير من مغبة الوقوع في عقوقهما. الكلمات المفتاحية: بلاغة - رسول الله ﷺ - برِّ الوالدين - عقوق الوالدين.

**(The eloquence of the Messenger (PBUH) in his talk
about honoring parents)**

Ayman Othman Ali Issa

**Department of Rhetoric and Criticism - Faculty of Islamic
and Arabic Studies for Boys in Sharkia - Al-Azhar
University - Faqous City - Arab Republic of Egypt.**

Email: AymanIssa.sha.b@azhar.edu.eg

Abstract:

This research aims to clarify an aspect of the eloquence of the Messenger, may God bless him and grant him peace, in his talk about honoring parents and being kind to them, ensuring their rights, and warning from their disobedience.

The research contains an introduction to the topic, a preface, two topics, a conclusion and an index.

In the introduction: I presented the significance of the topic the motives for choosing it, its plan, and the approach followed in this study. In the preface: I presented a brief of the linguistic significance of the meaning of obedience for linguists. In the first topic: I talked about the eloquence of the Messenger, may God's prayers and peace be upon him, in his talk about honoring parents during their lives and after their death, and it included two objectives: Talking about the eloquence of the prophet's talks about obedience to parents in their lives and honoring them in their deaths for a second objective. In the second topic: I talked about the eloquence of the Messenger, may God bless him and grant him peace, in his talk about disobedience to parents.

Research Methodology: This research approach relied on the analytical rhetorical approach and other related approaches, which are required by the nature of rhetorical research to reveal the subtleties and secrets of his rhetoric, peace be upon him, in his talk about the

obedience to parents.

Conclusion of the research: In it, I talked about the most important results that the research concluded, and then the technical indexes of the research.

One of the most important results that the research concluded is that commanding verbs and emphasis tools be it iteration or using different emphasizing phrases to the effect have a semantic significance on the obedience of parents and warning against their disobedience.

Keywords: eloquence - the hadith of the Messenger of God- honoring parents.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، جعل رضاه في رضا الوالدين، وسخطه في سخط الوالدين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، خير من حثّ وأكّد على برّ الوالدين، وحذّر من عقوقها، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أمّا بعدُ:

فإنّ البرّ من أعظم القربات التي يتقرب العبد بها إلى ربه ﷻ؛ لاسيّما بر الوالدين هذا الخلق العظيم التي ينبغي أن تُشجّد إليه الهمم، وتوجّه إليه العقول؛ نظرًا لما نسمعه وما نشاهده في عصرنا الحاضر من عقوق للوالدين ليل نهار، وإلى الله المُشكّي ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم؛ لذا حثّ القرآن الكريم على برّ الوالدين والإحسان إليهما وأكّد عليه وجعله في المرتبة الثانية بعد عبادة الله ﷻ، فقال جلّ شأنه: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا..﴾^(١)، هذا ولم يقتصر البر بالوالدين في حياتها فقط؛ بل وجعله بعد مآتها كذلك، فالعبد عندما يموت يكون أحوج إلى البر والصلة من أبنائه، من دعوة صالحة أو استغفار وترحم عليه، أو صدقة أو غير ذلك من ألوان البر قال -تعالى-: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾^(٢)، كما لم تغفل السنة المطهرة هذا الخلق العظيم وأكّدت عليه في أحاديث كثيرة من أحاديثه ﷺ، تناولت بعضًا منها بالشرح والتحليل؛ بغية الوقوف على دقائق وأسرار بلاغته ﷺ في حديثه عنها؛ لذا جاء موضوع بحثي تحت عنوان:

(١) سورة النساء آية رقم: ٣٦.

(٢) سورة الإسراء آية رقم: ٢٣، ٢٤.

(من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين وعقوقهما)

وكان من دوافع اختياري لهذا الموضوع عدة أمور من أهمها:

أولاً: ما لهذا الموضوع من أهمية بالغة؛ نظر لما نسمعه وما نشاهده في هذه الآونة الأخيرة من عقوق للوالدين .

ثانياً: بيان منزلة ومكانة الوالدين والتأكيد على حقوقهما من البرِّ والصلة من قِبَلِ الأبناء من خلال السنة النبوية المطهرة .

ثالثاً: محاولة الوقوف على دقائق وأسرار بلاغته ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين وعقوقهما.

رابعاً: بيان دور البلاغة في خدمة الأغراض الدينية .

هذا وقد اقتضت طبيعة البحث لمعالجة هذا الموضوع أن يتنظم في مقدمة، وتمهيد، يقفوهما مبحثان، وخاتمة، وفهارس فنية.

في المقدمة: عرضت إلى أهمية الموضوع، ودوافع اختياري له، وخطته، والمنهج المتبع الذي سرت عليه في هذه الدراسة.

وفي التمهيد: عرضت إلى وقفة موجزة للوقوف على الدلالة اللغوية لمعنى البرِّ .

وفي المبحث الأول: تحدثت عن بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين في حياتهما وبعد مماتهما، واشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين في حياتهما.

المطلب الثاني: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين بعد مماتهما.

وفي المبحث الثاني: تحدثت عن بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن عقوق الوالدين.

منهج البحث: هذا وقد اعتمد منهج البحث على المنهج التحليلي البلاغي وما يتصل به من مناهج أخرى مما تقتضيه طبيعة البحث البلاغي للكشف عن دقائق وأسرار بلاغته ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين.

خاتمة البحث: وفيها تحدثت عن أهم النتائج التي خلص اليها .

ثم فهرس للمصادر والمراجع.

وبعد...، فإن كان هذا البحث قد حقق ما هو له، فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم، وإن تكن الأخرى فحسبي أنني اجتهدت وأخلصت، وأرجو من الله ﷻ المغفرة على سوء الفهم وفساد الرأي، والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

دكتور: أيمن عثمان على عيسى

مدرس البلاغة والنقد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنين بالديدايون - شرقية

Email: AymanIssa.sha.b@azhar.edu.eg

تمهيد:

وقفه موجزة مع الدلالة اللغوية لمعنى (البر).

البر - كما هو معلوم - لفظٌ جامعٌ لخصالٍ كثيرةٍ من أنواع الخير من القربات والطاعات في الإسلام، التي ينبغي للمسلم أن يتحلل بها، ولعلَّ الوقوف على الدلالة اللغوية لمعنى (البر) عند علماء اللغة يكشف للقارئ الكريم عن معناها العام - التوسع في فعل الخيرات - الذي تنفتق منه تلك الخصال الحميدة، ومنها - بر الوالدين والإحسان إليهما وعدم عقوبتهما؛ لذا أُشير في إيجاز إلى الدلالة اللغوية لمعنى (البر)؛ حتى تكون خطوة في الكشف التام عن معناها البلاغي في حديثه ﷺ عن بر الوالدين.

الدلالة اللغوية لمعنى (البر) :

قال الأزهري: " اختلف العلماء في تفسير البر، فقال بعضهم: البر: الصلاح. وقال بعضهم: البر: الخير. قال: ولا أعلم تفسيراً أجمع منه، لأنه يُحيط بجميع ما قالوا. قال: وجعل لبيد البر التقي؛ حيث يقول: [من الطويل].

وما البر إلا مُضَمَّرَاتٌ مِنَ التَّقَى ... وَمَا الْمَالُ إِلَّا مُعَمَّرَاتٌ وَدَائِعٌ^(١) ..

ومنه قول الله - تعالى -: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾^(٢) ، قال الزجاج: قال بعضهم: كُلُّ مَا تَقَرَّبَ بِهِ إِلَى اللَّهِ ﷻ مِنْ عَمَلٍ خَيْرٍ فَهُوَ إِنْفَاقٌ، قلت: البر: خير الدنيا والآخرة، فخير الدنيا: ما يُيسره الله - تبارك وتعالى - لِلْعَبْدِ مِنَ الْهُدَى وَالنَّعْمَةِ وَالْخَيْرَاتِ؛ وَخَيْرُ الْآخِرَةِ: الْفَوْزُ بِالنَّعِيمِ الدَّائِمِ فِي الْجَنَّةِ.^(٣)

(١) ديوان لبيد بن ربيعة العامري، تأليف: لبيد بن ربيعة بن مالك، ص: ٥٦، اعتنى به: حمدو طماس، ط: دار المعرفة، ط: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

(٢) سورة آل عمران آية رقم: ٩٢.

(٣) تهذيب اللغة، تأليف: أبو منصور، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، ١٥/ ١٣٥، ١٣٤، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الأولى، ٢٠٠١ م.

وأورد ابن منظور: " والبرُّ ضدُّ العُقُوقِ والمَبْرَةُ مثله وبِرَرْتُ والدي بالكسر أَبْرُهُ بِرًّا وقد بَرَّ والدَهَ يَبْرُهُ وَيَبْرُهُ بِرًّا " (١)

وعرفه العلامة المناوي بقوله: " البرُّ بالكسر أي: التوسع في فعل الخير، والفعل المرضي الذي هو في تزكية النفس كالبر في تغذية البدن...، وبرُّ الوالد: التوسع في الإحسان إليه وتحري محابَّهما وتوقى مكارههما والرفق بهما، وضده العقوق. ويستعمل البر في الصدق لكونه بعض الخير المتوسع فيه " (٢)

ومن واقع ما سبق: يتضح لنا جلياً أن الدلالة اللغوية لمعنى (البرِّ) ترجع إلى عدة معاني كلها في الأعم الأغلب ترجع إلى معنى واحد وهو: التوسع في فعل الخيرات: من التقى، والصدق، والصلاح، والإنفاق، والتقرب إلى الله ﷻ بالطاعات والإحسان إلى الوالدين وعدم عقوقهما،... وغير ذلك.

(١) لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، ٤/٥١، ط: دار صادر - بيروت ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، تأليف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ص: ٥، ط: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

المبحث الأول :

من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برّ الوالدين في حياتهما، وبعد موتها، ويشتمل

على مطلبين:

المطلب الأول: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برّ الوالدين في حياتهما.

أولاً: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برّ الأم في حياتها.

ثانياً: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برّ الأب في حياته.

ثالثاً: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برّ الوالدين في حياتهما.

المطلب الثاني: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برّ الوالدين بعد موتها.

أولاً: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه ﷺ عن برّ الأب بعد موته.

ثانياً: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برّ الأم بعد موتها.

ثالثاً: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه ﷺ عن برّ الوالدين بعد موتها.

المطلب الأول:

من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين في حياتهما.

أولاً: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الأم في حياتها.

للأم منزلةً وفضلٌ كبيرٌ عند المولى ﷺ، وعند رسوله ﷺ، ولم لا؟!، وهى التى حملت، ووضعت، وأرضعت، وربّت وسهرت الليالي تلو الليالي من أجل راحة رضيعها، كما يبيّن ذلك القرآن الكريم في قوله -تعالى-: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلًى وَهَنٍ وَفَصَلِّهٖ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾^(١)، وقوله -تعالى-: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ

وَفَصَلِّهٖ ثَلَاثُونَ شَهْرًا...﴾^(٢)؛ لذا أوصى الله ﷻ بالبرِّ والإحسان إليها، كما حثّت السنة النبوية المطهرة على برِّها والإحسان إليها-أيضا- في أحاديث كثيرة من أحاديثه ﷺ ومنها:

١- ما أخرجه الإمام البخاري، عن أبي هريرة ؓ قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: ﴿يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ أُمَّكَ، قَالَ ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ ثُمَّ أُمَّكَ، قَالَ ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ ثُمَّ أُمَّكَ، قَالَ ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ ثُمَّ أَبُوكَ﴾^(٣).

يؤكد الرسول ﷺ في هذا الهدى النبوي الشريف على برِّ الأم والإحسان إليها والعطف والرحمة والرأفة بها، وأنها في المرتبة الأولى من حيث الأحقية بحسن المصاحبة والمرافقة والرعاية من غيرها؛ نظرًا لما تحملته من متاعب شاقة لم يكن ليتحملها الأب، من حمل، ووضع، ورضاعة، وسهر على

(١) سورة لقمان آية رقم: ١٤.

(٢) سورة الأحقاف آية رقم ١٥.

(٣) حديث رقم (٥٩٧١) -باب مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ- صحيح البخاري=الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تأليف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ٢/٨، ط: دار طوق النجاة، ط: الأولى ١٤٢٢هـ.

راحة الرضيع، وتربية للأبناء وغير ذلك، نلاحظ هذا التأكيد جلياً من خلال تكرار سؤال الرجل والاستفهام عنمن هو أحق الناس بحسن الصحبة، وتكرار الإجابة عليه-أيضاً- من الرسول ﷺ ثلاث مرات (أُمَّكَ) كما جاء في هذا الحديث : مَنْ أَحَقَّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ أُمَّكَ، قَالَ ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ ثُمَّ أُمَّكَ، قَالَ ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ ثُمَّ أُمَّكَ.

وأشار الإمام النووي إلى أن السبب في تكرار الأم ثلاث مرات والتأكيد على حقها من البر دون الأب: "؛ لأن أكثر العقوق يقع للأمهات ويطمع الأولاد فيهن".^(١)، " ويحتمل أن تكريرها لمزيد حقها، أو لقلّة صبرها فتغضب بأدنى تقصير في مراعاة حقها".^(٢)

كما نلاحظ تكرار حذف المسند إليه-أيضاً- في قوله ﷺ: (قال: أمك) أي: أحق الناس بحسن صحابتك أمك؛ وذلك للاختصار والتعويل على القرينة، وللحذر من فوات فرصة سانحة قد يندم عليها المرء بعد فواتها بفقده لأنه بموتها دون أن يحسن مصاحبته في حياتها الدنيا.

ولعل الرجل قال: صحابتي ولم يقل: مصاحبتي؛ وذلك بما توحيه لفظة (صحابتي) من شدة الارتباط والملازمة أكثر من المصاحبة، كما نلاحظ سؤال الرجل عن المصاحبة ولم يقل: من أحق الناس بالبر والإحسان المراد من المصاحبة؛ لأن الرجل قد يحسن إلى والديه دون مجاورته لهما بأي لون من ألوان البر؛ لكنه يسأل عنمن هو أحق لصحابته وملازمته له والأولى بالبر والإحسان إليه.

ولو أمعنا النظر في سؤال الرجل للحبيب ﷺ عن هذه الأحقية بحسن المصاحبة؛ لوجدنا أن السؤال جاء بصيغة التفضيل (مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ...؟) وكان الرجل لا يجهل أن هناك من الناس من هو بحاجة إلى حسن المصاحبة، ولكنه يريد أن يعلم من خلال الترتي من هو الأفضل والأعلى منزلة ومرتبة بحسن المصاحبة؛ لذا كان لصيغة التفضيل (أَحَقُّ) دلالتها في بيان تلك الأفضلية في الأحقية بحسن المصاحبة.

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، تأليف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، ١٢/١٢

ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت . ط، الثانية: ١٣٩٢هـ.

(٢) حاشية السندي على صحيح البخاري، تأليف: أبو الحسن، محمد بن عبد الهادي السندي المدني، الحنفي،

ط دار الفكر.

وكان للعطف ب(نَمْ) دلالة في هذا الترتيب ، فهو لترaxي الرتبة لا لترaxي الزمان ؛ لبيان تلك الأفضلية من حيث الأفضل والأعلى منزلة ومرتبة بحسن المصاحبة. مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ أُمَّكَ، قَالَ نُمَّ مَنْ؟ قَالَ نُمَّ أُمَّكَ، قَالَ نُمَّ مَنْ؟ قَالَ نُمَّ أَبُوكَ.

وقد يسأل سائلاً " فإن قلت: لم قدم الأم على الأب؟. قلت: لأنها أضعف، ولكثرة تحمل مشاقها حبلاً وفصلاً وتربيةً وغير ذلك " (١).

وهذا ما أشار إليه المولى ﷺ في كتابه الكريم في قوله -تعالى-: حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفَصَلَّهُ رِثْلُنُونِ شَهْرًا... ﴿٣١﴾ " ؛ فالثلث في مقابلة ثلاثة أشياء مختصة بالأم،

وهي تعب الحمل، ومشقة الوضع، ومحنة الرضاع " (٣).

ثم لنعلم علم اليقين أنه ليس في تقديم الأم والتأكيد على برها من خلال هذا التكرار ثلاث مرات، على الأب وذكره مرة واحدة ، تقليل من حق الأب وبره والإحسان إليه -كلاً- ؛ وإنما هو حق أكد لبر الأم ؛ لضعفها الذي ربما قد يتهاون فيه الأبناء مع مرور الزمن عند الكبر، وأيضاً لما أشرت إليه -أنفاً- من تحمل مشاقها حبلاً وفصلاً وتربيةً وغير ذلك ؛ لذا أكد الرسول ﷺ على حق الأم ببرها والإحسان إليها.

٢- ومنه ما أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأَبَائِكُمْ مَرَّتَيْنِ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَأَلْأَقْرَبِ﴾ (٤).

ومما جاء التأكيد فيه على حق الأم والأمر ببرها، ما جاء في الهدى النبوي الشريف الذي فيه

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، تأليف: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى، ١٤٧/٢١، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان طبعة ثانية: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م

(٢) سورة الأحقاف آية رقم ١٥ .

(٣) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، تأليف: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلاء، ١٩/٦، ط: دار الكتب العلمية - بيروت.

(٤) المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ٢٠/٢٧٠، ط: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، ط الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٣م.

تفصيل للحقوق وبيان لشأنها، حيث بدأ-صلوات ربي وتسليياته عليه- بحق الأم مؤكداً على حقها بالبر والإحسان إليها بأكثر من مؤكد من (إِنَّ الْمَشْدُودَةَ، واسمية الجملة، ثم التكرار للجملة-نفسها- ثلاث مرات) في قوله صلوات ربي وتسليياته عليه:- (إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ - ثَلَاثًا -) كل ذلك يدل على أن للأم حقاً أكداً لا محالة في برها والإحسان إليها، وأن حقها مقدّم على غيرها ممن أوجب الشرع لهم حقوقاً على غيرهم؛ نظراً لتحملها ما لم يتحمله غيرها وحصول المشاق من حمل ثم وضع ثم إرضاع ثم تربيته وخدمته وتنظيفه من قضاء حاجته وتمريضه وغير ذلك، لذا استحققت الأم المرتبة الأولى في حقها والوصية ببرها من غيرها.

ثم ثنى النبي ﷺ بالوصية بحق الآباء بالبرّ والإحسان إليهم مؤكداً عليه ب(إِنَّ الْمَشْدُودَةَ، واسمية الجملة) في قوله-صلوات ربي وتسليياته عليه:- (إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ مَرَّتَيْنِ)؛ "إشارة إلى تأكيده لما لهم من التربية والنصرة، وأن ذلك التأكيد دون تأكيد حق الأمهات لتعبهن وخدمتهن ومقاساة المشاق في الحمل والوضع والرضاع والتربية".^(١)

ثم قال ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَأَلْقَرِبِ) أي: من النسب ولم يكررها ﷺ كما كررها من قبل مع الوصية ببر الأم، ومع الوصية بالأب مرتين؛ إشارة منه ﷺ "إلى أن حقهن وإن كان متأكداً فهو دون تأكيد حق الأبوين".^(٢)

كما يلحظ أن في تكرار فعل الوصية مع كاف الخطاب مزيداً من التأكيد والاهتمام بتلك الوصية. وقد جاء فعل الوصية مضارعاً مكرراً (يوصيكم)؛ للدلالة على التجدد والحدوث؛ وإشعاراً بأن تلك الوصية متجددة في كل وقت وحين وليست قاصرة على زمن معين، فهي واجبة لها على الدوام في حياتها بل وبعد مماتها.

ومن الملاحظ أنه-صلوات ربي وتسليياته عليه- لم يعدد الوصية مع الأقارب كما كررها من

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير، تأليف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري ٢/٣١٩، ط: المكتبة التجارية الكبرى - مصر: الأولى، ١٣٥٦هـ.

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، ٢/٣١٩. -بتدخل يسير جداً-

قبل مع الأم، والأب؛ "إشارة إلى أنه دون ما قبله، فيقدم في البر الأم، فالأب، فالأولاد، فالأجداد، فالجدات، فالأخوة، والأخوات فالمحارم.."^(١)

ف نجد أنه -صلى الله وسلم وبارك عليه- يؤكد على حق الوصية بالبر من خلال: (التأكيد بأن، واسمية الجملة، وتكرار فعل الوصية (يوصيكم) مع المؤكد عليه بحقهم من البر، مرتباً الأولى فالأولى من خلال التثني أو التدرج من (الأم، فالأب، فالأقرب فالأقرب من النسب..); ليؤكد تمام التأكيد على أن الوصية وحق الأم بالبر والإحسان إليها مقدّم على كل من أوجب له الشرع الحنيف البر والإحسان إليه، وفي هذا بيان لفضل الأم على سائر الأقارب.

٣- ومنه ما روي عن معاوية بن جاهمة السلمي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة، قال: «ويحك، أحمية أمك؟» قلت: نعم، قال: «ارجع فبرها» ثم أتيته من الجانب الآخر، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك، أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة، قال: «ويحك، أحمية أمك؟» قلت: نعم، يا رسول الله، قال: «فارجع إليها فبرها» ثم أتيته من أمامه، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك، أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة، قال: «ويحك، أحمية أمك؟» قلت: نعم، يا رسول الله، قال: «ويحك، الزم رجلها، فثم الجنة».^(٢)

ومما هو أكد في حق الأم والأمر ببرها ما ورد في هذا الهدى النبوي الشريف، الذي يؤكد فيه الرسول ﷺ على حق الأم والأمر ببرها وحسن طاعتها ورعايتها والقيام على خدمتها؛ بل جعل -صلوات ربي وتسليماته عليه- حق الأم والأمر ببرها مقدّمًا على الجهاد في سبيل الله، مع ما للجهاد في سبيل ﷻ من أجر كبير وثواب عظيم عند الله ﷻ.

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير، تأليف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ١/٢٧٨، ط: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض ط: الثالثة، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

(٢) سنن ابن ماجه، تأليف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ٢/٩٢٩، ط: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

والمأمل في قول معاوية بن جاهمة السلمي: (إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة) بصيغة الماضي وتأکید الجملة بأكثر من مؤكد من (إنَّ المشددة، وكاف الخطاب في قوله: -معك-)، يوحى بصدق نيته ورغبته الشديدة في الجهاد مع رسول الله ﷺ، نلاحظ جلياً من خلال الاستئناف البياني في قوله: (أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة)؛ لبيان سبب الجهاد مع رسول الله ﷺ، ولكن حال دون حضوره للجهاد في سبيل الله مع رسول الله ﷺ مانع، ولعل الذي منعه من هذا حاجة أمه إليه وأنها بحاجة إلى رعايته وعنايته؛ لذا تعجب النبي ﷺ من قوله بقوله له: (ويحك!) "وهي كلمة ترحم وتوجع وقد تقال: في المدح والعجب".^(١) حيث مدحه النبي ﷺ على صدق نيته ورغبته في الجهاد معه، غير إنه تعجب من قوله مع حاجة أمه إليه، وما إن نظر النبي ﷺ إليه فعلم من حاله أن أمه بحاجة إلى خدمته ورعايته لها، فسأله متعجباً من صنعه (ويحك!)، أحية أمك؟) أى: أهي باقية على قيد الحياة؟! فقال له معاوية: (نعم يا رسول الله) بحذف جملة مقول القول: أى: نعم حية أمي يا رسول الله. للاختصار والتعويل على القرينة -حياة أمك-، فأمره المصطفى ﷺ على سبيل النصح والإرشاد: (ارجع فبرها) أي: داوم على برها وطاعتها وحسن رعايتها، مقدماً الرسول ﷺ حق الأم والأمر ببرها على الجهاد في سبيل الله.

ثم يكرر معاوية قوله للرسول ﷺ: (إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة) مؤكداً ثلاث مرات؛ ليؤكد صدق نيته ورغبته في الجهاد معه ﷺ، وفي المقابل يؤكد -صلوات ربي وتسليياته عليه- على حق الأم وأنها هي الأولى بالعناية والرعاية؛ بل إن برها يفضل الجهاد في سبيل الله من خلال تكراره وسؤاله (ويحك!)، أحية أمك؟) وتكرار الأمر ببرها ورعايتها (ارجع فبرها) أي: داوم على برها وطاعتها وحسن رعايتها؛ كل ذلك لعظيم فضل الأم وما لها من منزلة عالية عند الله ﷻ.

وبعد إلحاح معاوية على رسول الله ﷺ ورغبته في الجهاد في قوله ثلاث مرات: (إني كنت أردت

(١) لسان العرب، ٢/٦٣٨.

الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة) قال له -صلوات ربي وتسليماته عليه- أمرًا له علي سبيل النصح والإرشاد في الرابعة: (ويحك، الزم رجلها، فثم الجنة) وكان الجنة مملوكة لها عند رجلها وهي متصرفة فيها، لا ينالك نصيبك منها إلا برضاها عنك، وفي هذا كناية عن غاية الخضوع ونهاية التذلل، كما في قوله -تعالى-: ﴿وَإِخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾^(١). ولعله ﷺ عرف من حاله وحال أمه؛ حيث ألزمه خدمتها ولزومها أن ذلك أولي به.^(٢)

كما نلاحظ أن في هذه الكناية: (ويحك، الزم رجلها، فثم الجنة) كسرًا لأنفة وكبرياء كل من يتعالى علي والديه بسبب منصب أو جاه ويأخذ الغرور، ليرجع إلى صوابه ورشده. ثم لنلاحظ بلاغة الأسلوب الحكيم في الحديث من أجابته ﷺ في كل مرة لمعاوية علي غير ما يترقبه، المنبئ به التعجب مع الاستفهام في قوله ﷺ: (ويحك!، أحيه أمك؟)؛ ليلفت النظر إلى ما هو أكد من الجهاد في سبيل الله ﷻ وهو البر بالأم ولزوم طاعتها والإحسان إليها.

٤- ومنه ما أخرجه البخاري، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: نَعَمْ صَبِي أُمَّكَ.^(٣)

لم يفرق ديننا الحنيف في البر بين الأم المسلمة، والأم المشركة؛ بل هما سواء في البر والإحسان وحسن الطاعة، وهو ما أكده وقرره القرآن الكريم في قوله -تعالى-: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾^(٤)

(١) سورة الإسراء آية رقم: ٢٤.

(٢) يراجع: حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، تأليف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي، ٢/ ١٨٠، ط: دار الجيل - بيروت،، ويراجع: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ(الكاشف عن حقائق السنن) تأليف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي تحقيق: د. عبد الحميد هندواوي، ١٠/ ٣١٧١، ط: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) ط، الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

(٣) صحيح البخاري، ٣/ ١٦٤.

(٤) سورة لقمان آية رقم: ١٥.

والسنة النبوية المطهرة كما جاء في هذا الحديث الشريف، وتلكم هي عدالة الإسلام وسماحته.

فحينما قدمت أم السيدة أسماء بنت أبي بكر عليها-قتيلة بنت عبد العزى-، (وهي راغبة) جملة حالية، أي: والحال أنها راغبة عن الإسلام وكارهة له، وقيل معناها: طامعة فيما أعطاها حريصة عليه، لم يكن من السيدة أسماء إلا أن استفتت رسول الله في صلتها لأُمها مع شركها وكفرها بالله ﷺ، - وهنا- نلاحظ البلاغة العالية في تأديها لاختيارها لكلمة: (راغبة) وما تحملها من معان؛ إذ يمكن حملها على أكثر من معنى، فلم تصرح بشركها ولا بحاجتها؛ بل كُنْتُ عن ذلك عنه، وهو ما يدل على برها بأُمها وإحسانها لها.

فما كان من السيدة أسماء بنت أبي بكر الصديق إلا أن استفتت النبي ﷺ وسألته على سبيل الاسترشاد في وصلها لها مع كفرها (أَفَاصِلُ أُمِّي؟)، وفي هذا دليل على سرعة رغبتها وشدة حرصها على برها لأُمها، فعندما يأتي حرف العطف بعد همزة الاستفهام، كما في قوله: (أَفَاصِلُ أُمِّي؟)، يوجز الكلام ويطويه طيًا، ولا يكون ذلك إلا عندما يتطلب المقام تركيزًا وقوةً وتأكيذاً. فما كان منه صلوات ربي وتسليياته عليه-إلا قوله لها بالإجابة: (نَعَمْ: صِلِي أُمَّكَ) مكرراً ذكر المسند والمسند إليه؛ تأكيداً واهتماماً على صلة الأم وبرها وحسن طاعتها، ولو كانت على غير دين الإسلام.^(١)

كما نلاحظ أن في وضع المظهر موضع المضمرة مع الأمر بالصلة في قوله ﷺ: (صِلِي أُمَّكَ) إشعاراً بتفخيم وتعظيم الأم لعظم منزلتها عند الله ﷻ.

٥- ومنه ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " نِمْتُ، فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا حَارِثَةُ بِنْتُ النُّعْمَانِ " فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ﷺ: «كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ» وَكَانَ أَبْرَ النَّاسِ بِأُمَّهِ " .^(٢)

(١) يراجع: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، تأليف: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، ٣/ ١٦٢، ط: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن، التركي، ٤٢/ ١٠٠، ط: مؤسسة الرسالة ط: الأولى، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.

بِرُّ الأم سبب في دخول الجنة، ذلك ما أكده الرسول ﷺ في هذا الهدى النبوي الشريف، وهو يقص تلك الرؤيا المنامية على صحابته الكرام؛ حيث رأى -صلوات ربي وتسليماته عليه- أنه في الجنة وسمع صوتاً يقرأ القرآن، فسأل عنه، فقالوا: أي: الملائكة، هذا صوت حارثة بن النعمان وكان مشهوداً له أنه من أبر الناس بأمه.

فلاحظ أن في تعريف المسند إليه بالإشارة في قوله: ﷺ (هَذَا حَارِثَةُ بِنُ النَّعْمَانِ) إشعاراً بتعظيم وتفخيم ورفع درجته بالقرب عند الله ﷻ، وأنه جدير بما وصف به بعد اسم الإشارة بأنه قد بلغ مبلغاً عظيماً في البر والإحسان بأمه استحق به رفع درجته ومنزلته في الجنة عند ربه .

وإذا ما تأملنا قوله ﷺ: (كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ) نجد أن فيه تأكيداً على حق الأم ببرها والإحسان إليها، وهو ما أبان عنه التشبيه التمثيلي وتكراره أكثر من مرة في قوله: (كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ) حيث شبه -صلوات ربي وتسليماته عليه- حال تمام البر وأحسنه وأفضله بمثل حال حارثة بن النعمان بجامع الحال الدالة على تمام وكمال البر في كل.

وكان للتعريف بـ(بال) في كلمة (البر) دلالة في كمال هذا البر وتمامه وأفضله.

كما نلاحظ أن في قوله ﷺ: (كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ) تذييلاً، وفيه من المبالغة ما فيه، -فكما هو معلوم- أن البر اسم جامع لمعاني الخير، ومنها البر بالوالدين، والطاعة، والصدقة، والإنفاق،... وغير ذلك، لكن المصطفى -صلوات ربي وتسليماته عليه- جعل بر الأم ورضاها وهو جزء من البر (بِرًّا) وكأنه البر بأكمله؛ لما أن لبر الأم مكانة بالغة وجزاء عظيم عند المولى ﷻ. (١)

ومن ينعم النظر: يلاحظ أن في التشبيه في قوله ﷺ: (كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ)، وتعريف الخبر بـ(لام الجنس) في قوله ﷻ: (البر) تنبيهاً على أن مثل هذه الدرجة العالية لا تنال إلا ببر الوالدين؛ ولا سيما بر الأم. (٢)

(١) يراجع: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ(الكاشف عن حقائق السنن). ١٠/٣١٦٥.

(٢) ينظر: "فيض القدير شرح الجامع الصغير"، ٣/٥١٩.

والتكرار في قوله ﷺ: (كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ) للاستيعاب والتقريب والتأكيد على هذا المعنى وللتنويه بأهميته؛ لما له من مكانة عظيمة عن المولى ﷺ. (١)

ف نجد أن النبي ﷺ يريد أن يشجذ همة صحابته الكرام ويحضهم على فعل الخيرات؛ ولا سيما بر الأم وحسن طاعتها ورعايتها، من خلال تلك الرؤيا المنامية التي تُبينُ عن فضل بر الأم وعظيم منزلتها عند الله ﷻ، فبرها وطاعتها سبب في دخول الجنة.

(١) يراجع: "فيض القدير شرح الجامع الصغير"، ٣/٥١٩.

ثانياً: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن بر الأب في حياته.

لم يقتصر الأمر بالبرِّ وحسن الطاعة بالأم فقط دون الأب، بل إن من عدالة الإسلام وسماحته، أنه لم يغفل حق الأب والأمر ببه والإحسان إليه، قال -تعالى-: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا...﴾^(١) فإن كانت الأم هي التي حملت ووضعت وأرضعت، فالأب هو الذي كدَّ وشقَّى وتعب من أجل تربية أبنائه وتوفير لقمة عيش هنيئة لهم؛ بل هو الذي جرع الكأس فارغاً؛ ليسقيهم قطرة حبه من أجل إسعادهم وتوفير أفضل حياة لهم؛ لذا لم تغفل السنة النبوية المطهرة حق الأب وحثت على برة والوفاء بحقه في حياته في أحاديث منها:

١- ما أخرجه الإمام البغوي -في شرح السنة-، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "

رَضَا اللَّهُ فِي رِضَا الْوَالِدِ، وَسَخَطَ اللَّهُ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ " .^(٢)

في هذا الهدي النبوي الشريف يؤكد المصطفى ﷺ على حق الوالد والحض على برة وحسن طاعته في حياته فأعلى من شأنه ورفع من قدره وشرفه؛ مرغباً في برة وحسن طاعته، فجعل لطاعته وحسن برة مكانة عظيمة؛ حيث جعل ﷺ رضا الله وثوابه وقبوله للعبد في رضاه لوالده، منفراً ومخذراً من عقوق الوالد وعدم طاعته والإحسان إليه، فجعل سخط الوالد من سخط الله ﷻ.

فنلاحظ الترغيب من خلال المشاكلة^(٣) بين الألفاظ الدالة على شدة الارتباط بين رضا الله ﷻ من ثوابه وقبوله للعبد، ورضا الوالد من برة وحسن طاعته، في الجزء الأول من الحديث في قوله ﷺ: (رَضَا اللَّهُ فِي رِضَا الْوَالِدِ)، فهي مشاكلة لفظية بين لفظتي (الرضا) بقريظة لفظ الجلالة (الله) مع

(١) سورة الأحقاف آية رقم: ١٥.

(٢) شرح السنة، تأليف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، ١٣/١٢، ط: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت ط: الثانية، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م

(٣) المشاكلة، وهي ذكر الشيء بلفظ غيره؛ لوقوعه في صحبته؛ تحقيقاً، أو تقديرًا. بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم

البلاغة، تأليف: عبد المتعال الصعيدي، ٤/٥٨٨ ط: مكتبة الآداب ط: السابعة عشر: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

الأولى، وقرينة (الوالد) مع الثانية، أضف إلى ذلك دلالة حرف الجر (في) قوله ﷺ: (في رضا الله) ولم يقل: (من رضا الله)؛ ليدل دلالة قاطعة أن رضا الله ﷻ من ثوابه ومغفرته وقبوله للعبد، داخل في رضا الوالد من بره وطاعته ورعايته متمكن منه تمكن الظرف من الظروف؛ إشارة إلى شدة الارتباط بينهما وتأكيداً على حق البر بالأب وحسن طاعته ورعايته.

ولا يخفى علينا ما في مجيء لفظة: (رضا) منكرًا مع الله، وفي حق الوالد-أيضا-؛ ليشمل جميع أنواع الرضى الذي يُقدّم للوالد وأن كل رَضًا يقدم إليه، فهو رضا لله ﷻ. يثاب المرء عليه من الله ﷻ. ف(رضا الله ﷻ) كناية عن ثوابه ومغفرته وقبوله للعبد.

ولو أمعنا النظر لوجدنا-أيضا-أن في قوله ﷻ: (رَضًا اللهُ) مجازًا مرسلًا بعلاقة المسببية؛ لأن ثواب الله ﷻ وقبوله للعبد مسبب في رضا الله ﷻ عليه بإرضائه وإحسانه وبره لوالده، وفي هذا تذكرة ونصح وإرشاد من الرسول ﷺ للعبد؛ كي ينال رضى الله ﷻ من ثوابه وغفرانه وقبوله، بسبب رضا والده عليه وبره وإحسانه إليه.

ولو نظرنا إلى الجزء الثاني من الحديث لوجدنا للمشكلة دلالتها في التنفير من عقوق الوالد وعدم بره وحسن طاعته؛ ذلك من خلال الترابط القوي بين الألفاظ في قوله ﷻ: (وَسَخَطُ اللهُ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ)، فهي مشاكلة لفظية بين لفظتي: (السخط) بقرينة لفظ الجلالة (الله) مع الأولى، وقرينة (الوالد) مع الثانية، أضف إلى ذلك-أيضا- دلالة حرف الجر (في) قوله ﷻ: (في سخط الله) ولم يقل: (من سخط الله)؛ ليدل دلالة قاطعة على أن سخط الله ﷻ من عقابه ووعيده الشديد وعدم قبوله للعبد، داخل في سخط الوالد من عقوقه وعدم الإحسان إليه، متمكن منه تمكن الظرف من الظروف؛ إشارة إلى شدة الارتباط بينهما، وتأكيداً على حق البر بالأب وحسن طاعته ورعايته، وعدم عقوقه.

ولو أمعنا النظر-أيضا- لوجدنا أن في قوله ﷻ: (وسخط الله) مجازًا مرسلًا بعلاقة المسببية؛ لأن عقاب الله ﷻ ووعيده الشديد وعدم قبوله للعبد مسبب عن سخط الله ﷻ عليه بسخط والده عليه بسبب عقوقه وعدم بره وإحسانه لوالده، وفي هذا تحذير للعبد من سخط والده عليه، كي لا يسخط عليه المولى ﷻ.

ولا يخفى علينا ما يحدثه الطباق بين: (الرضا-السخط) في قوله: (رَضًا اللهُ فِي رَضَا الْوَالِدِ)،

وَسَخَطُ اللَّهِ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ ، من التأكيد على هذا المعنى وأهميته؛ كي يضعه العبد نصب عينه، فلا يفرط في حق والده .

٢- ومنه ما أخرجه ابن ماجة في سننه، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال إن أبي اجتاح مالي، فقال : (أنت ومالك لأبيك) وقال رسول الله ﷺ: (إن أولادكم من أطيب كسبكم، فكلوا من أموالهم) . قال الشيخ الألباني : صحيح .

يؤكد المصطفى ﷺ على حق الأب والأم بربه والإحسان إليه؛ لا سيما في احتياجه للإنفاق عليه، نلاحظ هذا جلياً من خلال قول الرسول ﷺ لهذا الرجل الذي جاء يشكو والده لاجتياحه^(١) ماله-أي: يريد أن يستأصل ماله ويأتي عليه- فما كان منه -صلوات ربي وتسليماته عليه- إلا أن أرشده مؤكداً على حق الأب والوصية بربه من خلال ذكر العام بعد الخاص بقوله : (أنت ومالك لأبيك)، ولم يقل: مالك لأبيك؛ أو لأبيك حق في مالك، مع إن الرجل جاء يشكو إليه اجتياح والده لماله، لكنه ﷺ لم يتهاون في حق الوالد والأم بربه والإحسان إليه، فقال للرجل : (أنت ومالك لأبيك) كناية عن شدة البر بالأب والإحسان إليه وتأكيداً على أهميته وعدم التفريط في حقه، ولأن الولد -كما هو معلوم- من كسب أبيه؛ بل من أطيب كسبه .

وهذا ما أكدت عليه الاستعارة التبعية في الحرف (اللام) في قوله ﷺ: (لأبيك)؛ حيث شبه ﷺ تصرف الوالد في مال ولده، بمطلق تصرف الملك فيما يملك، ثم حذف المشبه، واستعير لفظ المشبه به له، ثم شبه جزئي من جزئيات المشبه بجزئي من جزئيات المشبه به على سبيل الاستعارة التبعية في الحرف .

كما نلاحظ أن في قوله ﷺ: (أنت ومالك لأبيك) إطناب بذكر الخاص بعد العام ، وفيه تفخيم وتعظيم لشأن الوالد، وتأكيد على حقه تجاه ولده ، وكأنه ﷺ يقول للسائل: أنت ومالك لأبيك، أي: كالخادم المملوك له في قضاء حوائجه وشؤونه وكل ما يريده منك .

ثم يؤكد الرسول ﷺ على هذا بأكثر من مؤكد من : (إنَّ المشدد، واسمية الجملة، وصيغة التفضيل -

(١) الاجتياح : من اجْتاحَ العَدُوَّ مالَ فُلانٍ إذا أتى عَليهِ . لسان العرب . ٤٣٢ / ٢ .

أطيب-)، فيقول: (إن أولادكم من أطيب كسبكم) أئى: إن أولادكم من أحل وأفضل كسبكم، فما كسبت أولادكم فإنه حلال لكم، وهو تعليل لقوله ﷺ: (أنت ومالك لأبيك).^(١)

وإنما سمي الولد أطيب كسب وأحله؛ لأن الوالد هو أصل له، كما أن في إطلاق تسمية الولد كسبًا مجازًا مرسلًا علاقته المسببية، فهو من أطيب ما وجد بسببكم، وفيه من التأكيد على إباحة أخذ الوالد من مال ولده فهو من أطيب وأحل الكسب.^(٢)

وبعد أن أكد الرسول ﷺ على أن الولد من كسب أبيه، وأن ما يكسبه الأولاد يعد من أطيب الكسب للآباء، أكد صلوات ربي وتسليماته عليه - على إباحة أخذ الأب بقدر حاجته من مال ولده من خلال الأمر في قوله: (فكلوا من أموالهم) فهو تذييل مؤكد ومقرر للكلام السابق: (أنت ومالك لأبيك) وتعليل لمضمون توجيهه ونصحه وإرشاده ﷺ.

٣- ومنه ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجزي ولد والدا، إلا أن يجده مملوكًا فيشتره فيعتقه»، وفي رواية ابن أبي شيبة: «ولد والده».^(٣)

يؤكد الرسول ﷺ في هذا الهدى النبوي على عظيم حق الوالد؛ فبين صلوات ربي وتسليماته عليه - أن الابن مهما أنفق على والده من مال، ومهما أحسن إليه وبر به، لا يكافئه بإحسانه وقضاء حقه، إلا لو فرض وصادفه فوجده عبدًا مملوكًا لسيده، فيشتره من سيده بهاله ويخلصه من رق العبودية فيكون حرًا، فلا شيء يوفي مزيد حق الأب إلا هذا العمل، وهو ما يدل ويؤكد على حق الوالد والوصية بره والإحسان إليه.

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ٢١٩٦/٦، ط: دار الفكر، بيروت - لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٢) يراجع: المصدر نفسه ٢١٩٦/٦.

(٣) حديث رقم (١٥١٠) - باب فضل عتق الوالد - صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى ﷺ تأليف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ١١٤٨، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

والتأمل في قول الرسول ﷺ في هذا الهدي النبوي: (لا يجزي ولد والدًا، إلا أن يجده مملوكًا فيشتره فيعتقه » يلحظ أن المجازاة بحق الأب من باب التعليق بالمحال؛ مبالغة في وقوعها وتحقيقها من الابن مهما صنع من معروف مع والده، فلا يجزئ ولد والده إلا أن يملكه فيعتقه وهو محال؛ لأن الإسلام قد أنهى الرق والعبودية بمجيئه، لكن لو فرض هذا الأمر على سبيل الفرض والتقدير، لم يوف الابن ما لوالده عليه من حق من بر وإحسان إليه. ^(١)، وهذا ما أكدته البدء بالنفي: (لا يجزي ولد والدًا) وهذا الحكم العام الذي لا يستثني منه شيء.

ثم جاء الاستثناء بأمر واحد: (إلا أن يجده مملوكا) وفي تلك الحالة فيها استثارة لإشفاق الولد وحنوه على والده واستثارة ما بداخله من مشاعر الحب لوالده.

والفاء في قوله ﷺ: (فيعتقه) للسببية أي: بسبب شرائه، وليست للترتيب والتعقيب، فبمجرد شرائه له يصير حرًا، وهو ما نلاحظه جيدًا من توالى الفاءات المنبئة عن سرعة هذا الوالد في فك أسر الرق لوالده في قوله: (فيشتره فيعتقه) فلا يشترط التلفظ بصيغة العتق كأن يقول: أعتقتك بعد الشراء؛ لأن الأبوة تقتضي المالكية للأب على ابنه، كما جاء في قوله ﷺ: (أنت ومالك لأبيك)، وفي نسبة العتق إليه بعد الشراء مجاز مرسل بعلاقة المسببية، فعتقه مسبب عن شرائه، والأصل الحقيقة، إلا أنه صرفه إلى المجاز حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " من ملك ذا رحم محرم فهو حر " ^(٢)، " وفيه تعليق الحرية بنفس الملك، وإنما كان عتق الولد جزاءً لأبيه؛ لأن العتق أفضل ما منَّ به أحدٌ على أحدٍ؛ لتخليصه بذلك من الرق، فتكامل له أحوال الأحرار من الولاية والقضاء والشهادة " ^(٣).

(١) يراجع: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، ٨/ ٢٤٨٠.

(٢) سنن ابن ماجه، تأليف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ٢/ ٨٤٣.

(٣) يراجع: المصدر نفسه، ٨/ ٢٤٣، ٢٤٣١، سبل السلام، تأليف: محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني

الصنعاني، ٤/ ١٤٢، ط: مكتبة مصطفى الباني الحلبي ط: الرابعة ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م

ثالثاً: من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برّ الوالدين في حياتهما.

ومن الأحاديث التي أكدت على برّ الوالدين معاً في حياتهما، ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه» قيل: من؟ يا رسول الله قال: «من أدرك والديه عند الكبر، أحدهما أو كليهما، ثم لم يدخل الجنة»^(١)

يؤكد الرسول ﷺ على برّ الوالدين معاً، أو كلاهما في حياتهما؛ لا سيما عند كبرهما؛ لأنه أحوج الأوقات إلى حقوقهما، من البر والإحسان إليهما، وحسن رعايتهما، محذراً ومنفراً-صلوات ربي وتسليياته عليه- من التخاذل والتعاس والتفريط في القيام بأداء حقهما، مبيّناً-صلوات ربي وتسليياته عليه- بأن القيام بأداء حقوقهما من البر ورعايتهما والإنفاق عليهما وخدمتهما وقت احتاجهما إليه عند كبرهما، سبب لدخول الجنة، فمن قصر عن أداء حقوقهما، فقد فاته الكثير، واستوجب الخسران وسوء العاقبة، نلاحظ هذا التنفير والتحذير الشديد من التقصير في حقهما، من خلال قوله ﷺ: (رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه..). أصله: لصقت أنفه بالتراب^(٢)، وهو كناية عن الذل والخزي والهوان والخسران، استحقه كل من قصر في حق والديه أو أحدهما عند كبرهما، ولعلّه -صلوات ربي وتسليياته عليه- عبّر بـ(رغم) دون(كره) لما تحمله اللفظة-رغم- من الشدة والغلظة والقسوة والزجر؛ ولأن التنفير معها أشد وأعتى من (كره)^(٣).

ولو أمعنا النظر في قوله ﷺ: (رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه..). لوجدنا أنه خبري لفظاً إنشائي معنئاً، فقوله ﷺ: (رغم أنف..). خبر أريد به الدعاء، " فدعاؤه -هنا- على من آمن ببعده الرحمة، لعله فيمن اشتغل بشهواته عن مرضات ربه بعد ما دله على سبيل الفلاح فتجافى عنه، فكأنه أبى إلا النار بإكبابه على العصيان والتمرد على الرحمن فلم يستوجب الغفران... واستخف بحق والديه فلم يقيم بحقهما " ^(٤).

(١) حديث رقم (٢٥٥١)-باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر، فلم يدخل الجنة=صحيح مسلم، ٤/١٩٧٨.

(٢) لسان العرب. ١٢/٢٤٦.

(٣) يراجع: فيض القدير شرح الجامع الصغير. ٤/٤٥.

(٤) المصدر نفسه. ٤/٤٥، ٤٦.

ونلاحظ أن البدء بالدعاء الذي جاء في ثوب الخبر في قوله: (رغم أنفه..) يشير إلى وشك وقوعه حتى صار كالواقع الذي يخبر عنه .

وكرر ﷺ هذا الخبر اللفظي الإنشائي معنى: (رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه...);
لزيادة التنفير والتحذير من مغبة الوقوع في هذا الجرم العظيم ، وتأکید على عظم حق الوالدين. (١)
وكان لوضع المضمرة موضع المظهر في قوله ﷺ: (رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه...) في
عدم التصريح بصفته هذا العاق؛ احتقارًا وازدراءً لشأنه وصوتًا للسان من ذكره صفته.

وكان لحرف العطف (ثم) في قوله: (ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه...); دلالة في هذا التنفير
والتحذير من مغبة الوقوع في هذا الجرم العظيم، بسبب دعاء الرسول ﷺ علي من قصر- في حق
والديه أو أحدهما عند كبرهما، فهي للتراخي في الدعاء عليه، وكأنه ﷺ عندما كررها ثلاث مرات
يسكت بين كل جملة وأخرى برهة من الزمن؛ ليلفت النظر إلى أن ثمة شيئًا جد خطير، فيرعى النظر
إليه وتصغى الأذان لسماعه، وفي هذا جذب ولفت شديد لانتباه كل من سولت له نفسه وقصر في
حق والديه؛ كي يفيق من غفلته ويرجع إلى صوابه ورشده، لذا كان رد الصحابة في تشوق لمعرفة،
فقالوا على الفور من هذا الذي خاب وخسر يا رسول الله؟! (٢)

ثم لتأمل هذا الوعيد الشديد منه ﷺ واختياره للأنف في قوله: (رغم أنفه) والتصاقه
بالتراب؛ إشارة على أن الذي أعرض صفحًا عن حق والديه وفرط في حقها والقيام على رعايتها
عند احتياجها إليه وقت كبرهما، وأخذته العظمة والأنفة وغرق في شهوات الدنيا وملذاتها وقصر في
حق أبيه، استحق الخزي والخسران وسوء العاقبة وعوقب بنقيض مقصده ، فكان الجزء من جنس
العمل، وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان؟!، وفي هذا قمة الإذلال والانكسار .

ثم جاء البيان بعد الإبهام في قوله: (من أدرك والديه عند الكبر)؛ ليكشف هذا الغموض

(١) يراجع: المصدر نفسه. ٤٥/٤.

(٢) يراجع: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ٣/١٥١.

ويوضحه ويوقف المخاطب على المراد ومن المعلوم أن الشيء إذا أضمر ثم بين كان أوقع في النفس، وهو ما أشار إليه الإمام عبد القاهر في قوله: " أن في البيان، إذا وردَ بعدَ الإبهامِ وبعدَ التَّحريكِ له، أبداً لطفًا ونبلاً لا يكونُ إذا لم يتقدَّم ما يُحرِّكُ. " (١). ولا يأتي البيان بعد الإبهام إلا إذا كان الأمر ذا شأن .

وكان للقيّد دلالتة في قوله: (عند الكبر) مع أن برّ الوالدين يَنْبَغِي المداومة عليه في كل وقت وحين، في شبابهما وعند كبرهما، لكنه ﷺ قيده -عند الكبر-؛ ليشير إلى أن هذا هو أحوج الأوقات إلى حقوقها؛ لشدة احتياجها إلى البرِّ والخدمة في تلك الحالة، ولأن الابتلاء بهما حينئذٍ أتمّ؛ لمزيد حاجتهما لضعفهما، فكان القيام بحقوقهما حينئذٍ أكد، كما قاما بحق الابن حين زيد حاجته وافتقاره إليهما في صغره، فكان للتقييد -بالكبر- مزيد من التأكيد لكمال حاجته. (٢)

ثم تأتي جملة: (ثم لم يدخل الجنة) بيانا لجملة مقول القول - من أدرك والديه عند الكبر، أحدهما أو كليهما - عن طريق العطف بـ (ثمّ) الدالة على الاستبعاد، فهو استبعاد كل البعد عن فوات إدخالهما إيّاه الجنة، مع تيسر الأسباب وتعاضد الموجبات له. (٣)

٢- ومنه ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، عن يزيد بن أبي حبيب، أن ناعما، مولى أم سلمة، حدّثه أن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: أقبل رجل إلى نبي الله ﷺ فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد، وأبتغي الأجر من الله، قال: " فهل من والديك أحدٌ حيٌّ؟ " قال: نعم، بل كلاهما، قال: " فتبتغي الأجر من الله؟ " قال: نعم، قال: " ارجع إلى والديك، فأحسن صحبتتهما " (٤).

(١) دلائل الإعجاز، تأليف: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني. تحقيق: محمود محمد شاكر أبو فهر. ص: ١٦٣، ١٦٤. ط: مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة ط: الثالثة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

(٢) يراجع: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ٣/ ١٥١.

(٣) التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، تأليف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني، تحقيق: د: محمد إسحاق محمد إبراهيم، ط: مكتبة دار السلام، الرياض، ط: الأولى، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م.

(٤) حديث رقم (٦) -باب بر الوالدين وأنها أحق به- صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى ﷺ، ٤/ ١٩٧٥.

وما هو أكد في حق الوالدين والأمر ببرهما في حياتهما، ما ورد في هذا الهدى النبوي الشريف، الذي يؤكد فيه الرسول ﷺ على حق الوالدين والأمر ببرهما وحسن طاعتها ورعايتها والقيام على خدمتها؛ بل جعل صلوات ربي وتسليماته عليه - حق الوالدين والأمر ببرهما مقدّمًا على الجهاد في سبيل الله، مع ما للجهاد في سبيل ﷻ من عظيم أجر عند الله ﷻ، وقد أفصح هذا الرجل عن صدق نيته في الهجرة إلى الله ﷻ والجهاد في سبيله مع رسوله ﷺ؛ مبتغيًا بذلك الأجر والثواب من الله ﷻ، حين أقبل على رسول الله ﷺ من خلال الجملة الاستثنائية: (وأبتغي الأجر من الله) - (الواو) استثنائية، والجملة مستأنفة استثنافاً بيانياً؛ لبيان سبب المبايعة الحامل عليها من فضل الجهاد وما له من عظيم فضل عند الله - تبارك وتعالى -^(١).

لكن النبي ﷺ أراد أن يوجه الرجل ويلفت نظره إلى ما هو أكد حقًا وأعظم أجرًا وفضلًا ومقدّم على الجهاد في سبيله - وهو البر بالوالدين - فسأله ﷺ توطئة عن هذا؛ ليقوم به هذا الرجل، فهو أول من الهجرة والجهاد في سبيله من خلال تقديم المسند: (فَهَلْ مِنْ وَالدَيْكَ) فهو خبر مقدم، على المسند إليه: (أحد حيّ) مبتدأ مؤخر، كما أن في تقديم المسند على المسند إليه إشعارًا بأن البر ليس مقصورًا على أحد الأبوين دون الآخر في حياتهما؛ بل البر بهما معًا في حياتهما، واهتمامًا ببر الأبوين والتأكيد على حقهما والإحسان إليهما.^(٢)

ولو أمعنا النظر في جواب الرسول ﷺ وسؤاله للرجل عن حياة والديه أو أحدهما؛ مع إنه جاء يبأيه على الهجرة والجهاد في سبيل الله ﷻ، لوجدنا أن فيه أسلوبًا حكيماً على غير ما يترقبه المخاطب، يلفت النظر إلى ما هو أكد ومقدم على الجهاد في سبيل الله ﷻ وهو البر بالوالدين والإحسان لهما أو لأحدهما.

وبعد إخبار الرجل للرسول ﷺ عن حياتهما معًا في قوله: (نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا) يقرره النبي ﷺ،

(١) يراجع: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ٣/ ١٥٧.

(٢) يراجع: المصدر نفسه، ٣/ ١٥٧.

(فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟) أي: أتريد الأجر وجزيل المثوبة من الله ﷻ؟، فقال الرجل: نعم، فأرشده الرسول ﷺ إلى ما هو أفضل وأعظم أجراً عند الله ﷻ من الهجرة والجهاد في سبيله- وهو البر بالوالدين والإحسان إليهما- من خلال أمره له بحسن صحبتها: (ارْجِعْ إِلَيَّ وَالِدَيْكَ، فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا)؛ لما أن في الإحسان إلى الوالدين نفعاً كثيراً، وإن البر بهما أكد في حقهما ومقدم على الجهاد في سبيله؛ لضعفها واحتياجها إليه.

٣- ومنه ما أخرجه ابن ماجه في سننه، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: "الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ" فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ أَحْفَظْهُ. ^(١)

وما هو أكد في بر الوالدين والإحسان إليهما ووجوب طاعتها في حياتها، ما ورد في هذا الهدي النبوي الشريف، الذي يحضنا النبي ﷺ فيه على بر الوالدين والحفاظ عليه في حياتها مهما حدث؛ لما جاء في سبب هذا الحديث عن أبي الدرداء " سببه أن رجلاً أتى أبا الدرداء فقال: إن أمي لم تنزل بي حتى تزوجت، وإنها تأمرني بطلاقها، فقال: ما أنا بالذي أمرك أن تعقها ولا أن تطلق، وسمعت النبي ﷺ، يقول: فذكره- أي: هذا الحديث- ^(٢)."

فقد رغب الرسول ﷺ وأكد على بر الوالدين والحفاظ عليه مهما كلفنا الأمر؛ لأنه حق واجب وسبب في دخول الجنة في الحفاظ عليه، وهو سبب في دخول النار بضياعه والتفريط فيه، نلاحظ هذا الأمر جلياً في قوله ﷺ: (الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ) أي: إن طاعة الوالد، وكذا الوالدة في حياتها والحفاظ على حقوقها، من أفضل وأحسن وأخير ما يتوسل به العبد إلى ربه ﷻ لدخول الجنة، نلاحظ هذا الترغيب والحض عليه منه ﷺ من خلال أفعال التفضيل: (أوسط) أي: من أفضل وأخير أبواب الجنة، ذلك الباب المتمثل في حق الوالدين والمحافظة على برهما وطاعتها لعظم منزلتها عند الله ﷻ. ^(٣)

كما أن في جعل طاعة الوالدين (أوسط) أبواب الجنة، مجازاً مرسلًا، بعلاقة المسببية؛ لأن

(١) سنن ابن ماجه، ٢/١٢٠٨.

(٢) التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، ١١/٥٤.

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير، ٦/٤٨١.

المحافظة على حقوق الوالدين سبب في دخول هذا الباب الأوسط من الجنة، وفي هذا بيان لفضل الوالدين وتأکید على الحفاظ على حقوقهما^(١).

وليس المراد بالوالد في قوله ﷺ: (الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ) الأب فقط؛ بل وكذا الأم، فاللام -هنا- للجنس؛ لتشمل جنس الوالد من أب أو أم، فهما في البر والحفاظ على حقوقهما سواء، أو إذا كان حكم الوالد هذا من البر والطاعة، فحكم الوالدة أقوى وباعتبار أولي، فقد تحملت من المشاق والمصاعب ما لا يتحملة الوالد.^(٢)

وقوله: (فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ أَحْفَظْهُ) "قال السيوطي: ظاهره أنه من تنمة الحديث المرفوع. وفي رواية الطبراني أنه مندرج من كلام الراوي"^(٣) وعلى كل، فالأمر -هنا- ليس على سبيل التخيير؛ بل للتحذير والتوبيخ والتنفير من الإضاعة لهذا الحق الواجب، والحث والحض على الحفاظ عليه، كقوله -تعالى-: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ^ط فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾^(٤).

(١) يراجع: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ١٤/٢٠٩.

(٢) يراجع المصدر نفسه. ١٤/٢٠٩.

(٣) سنن ابن ماجه، ٢/١٢٠٨.

(٤) يراجع المصدر نفسه. ٢/١٢٠٨.

المطلب الثاني:

من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن بر الوالدين بعد موتها.

لم يقتصر البر بالوالدين في حياتها فقط؛ بل إن برهما على الدوام في كل وقت وحين لا ينقطع حتى بعد وفاتها، بل هما أحوج إليه، فالعبد عندما يموت يكون أحوج إلى البر والصلة من أبنائه، بدعوة صالحة، أو صدقة، أو استغفار، أو دعاء لهما، فإن العبد لترفع درجته في الجنة وينال أعلى الدرجات؛ بسبب استغفار ولده له؛ لذا حث السنة المطهرة على هذا الجانب؛ وأكدت عليه وأرشدت إليه، فدعت إلى بر الوالدين بعد موتها في أحاديث كثيرة منها:

أولاً: من حديث الرسول ﷺ عن بر الأم بعد موتها:

١- أخرج الإمام الترمذي في سننه، عن ابن عمر، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟ قَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَبَرِّهَا».^(١)

أكدت السنة النبوية المطهرة على حق الأم والبر بها في حياتها وبعد مماتها؛ بل إن من فضل البر بالأم بعد موتها، أنه يعدُّ وسيلة لتكفير الذنوب، ومحو للخطايا والسيئات، كما جاء في هذا الهدي النبوي الشريف، الذي يبرهن على أن بر الأم ببر صلتها فيه تكفير للذنوب والسيئات، كما كان من هذا الرجل الذي جاء إلى رسول الله ﷺ يرجو التوبة والمغفرة من الله ﷻ على ما اقترفه من ذنب عظيم، مؤكداً على إصابته له، معترفاً بخطئه في ذل وانكسار ملقياً على نفسه باللوم والعتاب بقوله: (إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا..). ولم يقل: (فعلت، أو ارتكبت) وكأنه يشعر بلذعة هذا الذنب العظيم الذي يحرق قلبه، إضافة إلى إسناد الإصابة إلى: (ضمير الفاعل) في قوله: (أصبتُ)؛ إشعاراً بهول تلك المصيبة على ما اقترفه من جرم هذا الذنب العظيم وكأنه يقدم اللوم والعتاب لنفسه.

(١) سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، ٤/ ٣١٤، ط: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر - ط: الثانية،

ونلاحظ هذا جلياً - أيضاً - من خلال التنكير لكلمة (ذنباً) وتوكيده بوصفه (عظيماً) الذي يشعر بمدى هول وفضاعة هذا الذنب الذي ارتكبه.

ثم يرجو الرجل التوبة والمغفرة من الله ﷻ على سوء ما اقترفه، مسترشداً من رسول ﷺ عن رجاء التوبة والمغفرة من خلال الاستفهام المفاد منه الرجاء: (فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟) دلالة على إشفاقه على نفسه، فما كان منه - صلوات ربي وتسليياته عليه - إلا أن أجابه على غير ما يترقبه، من خلال الأسلوب الحكيم المنبئ به الاستفهام في قوله ﷺ:

(هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟)؛ ليلفت النظر إلى ما هو أكد في مغفرة هذا الذنب العظيم، وهو البر (بالأم)، فأجابه الرجل: لا، فسأله ﷺ ثانية، (هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟)؛ ليفت النبي ﷺ نظر الرجل بأن صلة الرجل لأهل ود أمه بعد موتها صلة لها في قبرها؛ بل إن صلة الولد لأهل ود أمه وأبيه بعد موتها من أفضل درجات البر والإحسان لهما، فالخالة بمنزلة الأم في البر والإحسان إليها؛ لذا كان لحرف الجر الزائد (من) والبدال على التبويض - أيضاً - دلالة مع كل من الأم في قوله: (هل لك من أم؟) أي: أم، أو ما يلحقها في البر والصلة من الجدة (أم الأم) أو الخالة التي هي بمنزلة الأم في البر والصلة، وقوله - أيضاً - (هل لك من خالة) إن كانت له أخت أو أكثر لأمه، فنجد أنه ﷺ يريد أن ينبه الرجل ويلفته إلى صلة أمه وبرها، أو إلى أهل ود أمه من جدة أو خالة أو غير ذلك مما له حق الصلة والبر، فإن في الصلة والبر لهم مغفرة وتكفيراً للذنوب والخطايا.

فأجاب الرجل: نعم، فأمره الرسول ﷺ على سبيل النصيح والإرشاد ببرها والإحسان إليها على الفور والسرعة من خلال العطف بالفاء والحذف لجواب الأمر في قوله: (فَبِرَّهَا) أي: إن كان الأمر كذلك فبرها -، فإن في برك وإحسانك لخالتك براً لأملك في قبرها، فيغفر الله ﷻ لك هذا الذنب العظيم، وفي هذا دلالة على فضل الأم وعظم منزلتها عند الله ﷻ، وتوجيهها إلى صلة الرحم التي لا توصل إلا بها التي كثيراً ما يهملها الأبناء بموت أمهاتهم.

٢- ومنه ما أخرجه الإمام البخاري - في صحيحه -، حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَنبَأْنَا ابْنَ

عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَحَا بَنِي سَاعِدَةَ، تُوفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّيْ تُوفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمِحْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا" (١).

لا يزال بر الأبناء موصولاً بالوالدين حتى بعد موتها، من دعاء واستغفار وصدقة وغير ذلك من أنواع البر، كما جاء في هذا الهدى النبوي الشريف، الذي يرشدنا إلى أن بر الوالدين لم يقتصر على حياتها فقط؛ بل وبعد موتها، كما كان من سعد بن عبادة الذي توفيت أمه وهو غائب عنها، وسأل النبي ﷺ على أن يقدم لها شيئاً ينفعها في قبرها بعد موتها كصدقة جارية عنها، كنوع من البر والوفاء لها بعد موتها، فأقره النبي ﷺ على ذلك، فجعل حائطه المثمر صدقة عنها، ومن الملاحظ في قول سعد بن عبادة: (إِنَّ أُمَّيْ تُوفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا) يشتم فيه رائحة بره بأمه والوفاء لها في حياتها؛ بل وبعد مماتها؛ فهو كناية عن شدة بره بأمه وإحسانه لها، إضافة إلى قوله: (وأنا غائب عنها)، وكأنه يشعر بالندم الشديد أنه لم يحضر وفاتها؛ ليكون خادماً تحت رجلها، فهو يريد أن يقدم لها شيئاً ينفعها في قبرها بعد موتها كنوع من أنواع البر والوفاء لها؛ راجياً المثوبة والمغفرة لها من الله ﷻ عليه، فسأل النبي لها بشيء ينفعها في قبرها بعد موتها؛ لأنه علم أنه ليس هناك عمل أقرب إلى الله من بر الوالدة بعد موتها، كما ورد في الأثر: "عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، أنه أتاه رجل فقال: إني خطبت امرأة، فأبت أن تنكحني، وخطبتها غيري، فأحبت أن تنكحه، فغرت عليها فقتلتها، فهل لي من توبة؟ قال: أمك حية؟ قال: لا، قال: تب إلى الله ﷻ، وتقرب إليه ما استطعت، فذهبت فسألت ابن عباس: لم سألته عن حياة أمه؟ فقال: إني لا أعلم عملاً أقرب إلى الله عز وجل من بر الوالدة" (٢).

وما أن أقره النبي -صلوات ربي وتسلياته عليه- على هذا بقوله: (نعم) فما كان من عبادة إلا أن استجاب على الفور والسرعة، نلاحظ هذا من خلال الفاء الدالة على الفور والسرعة في قوله: (فَأَيُّ

(١) حديث رقم: (٢٧٦٢) - باب الإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ - صحيح البخاري، ٩/٤.

(٢) الأدب المفرد، تأليف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، تحقيق: محمد فؤاد عبد

الباقي، ١/١٥، ط: دار البشائر الإسلامية - بيروت ط: الثالثة، ١٤٠٩ / ١٩٨٩ م.

أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمُخْرَافَ صَدَقَهُ عَلَيْهَا) فالفاء فصيحة أئى: إذا كان الأمر كذلك فإني أشهدك أَنَّ حَائِطِي الْمُخْرَافَ صَدَقَهُ، مؤكداً على عزمه وصدق نيته في بره بأمه وتصدقه عليها ببستانه- المخراف^(١)-أئى: المثمر، " وفيه " من المسارعة إلى عمل البر والمبادرة إلى بر الوالدة، وإشارة إلى أن إظهار الصدقة قد يكون خيراً من إخفائها إذا صدقت النية " .^(٢)

ثانياً : من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن بر الأب بعد موته:

١ - ما أخرجه ابن ماجة في سننه، عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنَّ الرَّجُلَ لَتُرْفَعُ دَرَجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: أَنَّى هَذَا؟ فَيَقَالُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ " .^(٣)

من رحمة الله ﷻ ولطفه بعباده أن جعل لهم أسباباً لمغفرة ذنوبهم ورفع درجاتهم بعد موتهم، ومنها استغفار الولد لأبيه بعد موته، وهو لون من ألوان البر به بعد موته، فالولد -كما هو معلوم من كسب أبيه- وبهذا فكل عمل يعمله من فعل الخيرات، يعد من عمل أبيه وكسبه في حياته وبعد موته؛ لذا أكد النبي ﷺ على حق الوالدين وبرهما في حياتهما وبعد موتهما، ذلك ما نلاحظه من هذا التأكيد الشديد على الوفاء بهذا الحق للأب بعد موته في قوله ﷺ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَتُرْفَعُ دَرَجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ ..) أي: تزداد وترفع مكانته وتعلو في الجنة بعد موته بغير عمل قدمه؛ بل قدمه له أبناؤه بعد موته؛ لذا أكد النبي ﷺ على هذا البر بأكثر من مؤكد من: (إِنَّ الْمَشْدُدَّ، واسمية الجملة، ولام التأكيد) ؛ لعظم هذا الحق الذي قد يغفل الأبناء عنه بعد موت أبيهم، فإن الميت بعد موته أحوج ما يكون إلى البر من الدعاء، والاستغفار، والصدقة، وفعل الخيرات، التي بها ينال الوالد أعلى الدرجات، وبها تمحى عنه الذنوب وتغفر له الخطيئات.

(١) المخراف: هو جنى النخل - وانما سمي مخرفاً لأنه يخترف منه - أئى: يمتنى. تهذيب اللغة، ٢/ ٤٨١.

(٢) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، -باب صدقة الحي على الميت- تأليف. محمد بن عبد الباقي بن يوسف

الزرقاني، ٤/ ٧١، ط. دار الكتب العلمية-بيروت، ط: ١٤١١هـ.

(٣) سنن ابن ماجه، ٤/ ٣٦١.

وقد جاء التأكيد؛ لأن المتكلم أنزل منزلة المنكر؛ لأن الأجر جاء على عمل لم يعمله صاحبه وإنما عمله ولده.

وجاء ذكر الرجل دون المرأة؛ لأن الرجل إذا كانت ترفع درجته باستغفار ولده له، فإن الأم من باب أولى ترفع درجتها باستغفار ولدها لها.

ولعل المقصود برفع الدرجات في الجنة التي ينالها الأب بعد موته؛ بسبب دعاء ولده واستغفاره له، إما أن تكون " رفعة الدرجات حقيقة وهي مصاعد قصوره في الجنة وطرقاته، أو كناية عن عزته وعظمته ".^(١)

وبعد أن يرى العبد تلك المنزلة الرفيعة وهذا الأجر العظيم، الذي رفع به عند ربه أعالي الدرجات بعد موته، يقول مستفهما على سبيل التعجب والدهشة والاستغراب: (أنى هذا؟!) أي: من أين وكيف حصلت على هذه الدرجات العلاء، ولم أعمل عملاً يوجبه في دنياي؛ حيث جاء اسم الإشارة (هذا) ؛ لتزليل غير المحسوس منزلة المحسوس وللإيجاز والاختصار.

ثم يأتي الجواب له سريعاً بصيغة المبنى للمجهول مع الفاء في قوله: (فيقال) : أي: فتقول له: أي: الملائكة: (بِاسْتِغْفَارٍ وَلَدِكَ لَكَ) بحذف المسند إليه أي: هذا بسبب استغفار ولدك من بعدك بعد موتك، فالباء- هنا- للسببية، فنجد أن استغفار الولد لأبيه ودعائه له بعد موته، كاستغفاره هُوَ لِنَفْسِهِ فَإِنْ وُلِدَ الرَّجُلُ - كما هو معلوم - من كسبه، فعمله كَأَنَّهُ عمله ؛ لهذا أكد صلوات ربي وتسليياته - على الحق من البر بالآب من الدعاء والاستغفار والصدقات وغير ذلك من أنواع البر.^(٢)

كما جاء التعبير بالولد دون (الابن)؛ لتشمل الابن والبنت ؛ إذ إن كل مولود- كما هو معلوم - وُلِدَ أَي : يسمي ولداً.

٢- ومنه ما أخرجه الترمذي في سننه، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " إِنَّ أَبْرَّ

(١) التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، ٣/ ٤٦١.

(٢) التيسير بشرح الجامع الصغير، ١/ ٢٥٨.

الْبِرُّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ" (١)

من فضل الله ﷻ على عباده وسعة رحمته بهم، أن وسَّع لهم أبواب الخير، فجعل برَّ الوالدين والإحسان إليهما بعد موتها ليس مقصوراً عليهما فقط، بل جعله يتعدى إلى صديقيهما وأحبابهما وأهل مودتهما؛ بل عدّه ﷻ من أفضل وأرفع أنواع البر بالأب بعد موته، ذلك ما نلاحظه من خلال أفعل التفضيل مؤكداً في قوله ﷻ: (أَبْرُّ الْبِرِّ..). حيث أكد صلوات ربي وتسليماته عليه - على هذا الجانب من حق الأب وجعله من أفضل وأرقى أنواع البر للأب بعد موته؛ لما أنه قد يتغافل الأبناء عن هذا الود والمحبة التي كانت بين الأب وأهل مودته في حياته، فتقطع تلك المحبة والمودة بعد الموت؛ لذا حرص نبي الرحمة ﷻ على بقاء تلك الصلة من المودة والمحبة بينهم وبين صديق أبيهم، وهو نوع من الوفاء والبر للأب بعد موته؛ " ولأن الولد إذا وصل أهل وداً أبيه، اقتضى ذلك الترحم عليه والثناء الجميل، فتصل إلى روحه راحة بعد زوال المشاهدة المستوجبة للحياة، وذلك أشد من كونه باراً في حياته " (٢)، ولا يخفى علينا ما في اسناد أفعل التفضيل إلى المصدر في قوله ﷻ: (أَبْرُّ الْبِرِّ) من مجاز عقلي علاقته المصدرية، وفيه ما فيه من مبالغة في بيان فضل هذا النوع من البر، وتأكيداً وتقوية لحكمه، فهو من أبر البر وأرفعه كقولهم: أفضل الفضل، وكأن لبر الوالد بعد موته أنواعاً كثيرة، وبر الولد لأهل وداً أبيه بعد موته من أفضل درجات البر والإحسان له. (٣)

(١) سنن الترمذي، ٤/٣١٣.

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، ٦/٦.

(٣) يراجع: فيض القدير شرح الجامع الصغير، ٦/٦.

ثالثًا : من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برِّ الوالدين بعد موتهما :

١ - ما أخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى، عن أبي أسيد السَّاعِدِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي قَدْ هَلَكَ، فَهَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّهَا شَيْءٌ أَصْلَهَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهَا، قَالَ: " نَعَمْ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ الصَّلَاةُ عَلَيْهَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهَا مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهَا، وَصَلَّةُ رَحِمِهَا الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهَا "، فَقَالَ مَا أَكْثَرَ هَذَا وَأَطْيَبُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " فَأَعْمَلْ بِهِ فَإِنَّهُ يَصِلُ إِلَيْهَا " (١).

لم يقتصر البر بالوالدين والإحسان إليهما في حياتهما فقط؛ بل هو ممتد حتى بعد موتهما، وهذا ما أكد عليه صلوات ربي وتسليياته عليه - في هذا الهدى النبوي الشريف؛ حيث أكد ﷺ على وجوه من البر واجبة للأبناء على الأبناء بعد مماتهم كاللدا، والاستغفار لها، وإنفاذ وعدهما مما وصوا به من الأمور التي لا تغضب الله ولا تتعارض مع شرعه، وصللة الرحم الذين هم سبب في وصلها.

والمأمل في هذا الهدى النبوي يلحظ من قول الرجل وهو يسأل الرسول ﷺ عن بقاء شيء من البر ير به أبويه بعد موتها، أنه كان بارًا بهما في حياتهما؛ ذلك لحرصه الشديد وسؤاله للنبي ﷺ عن بقاء أي شيء من البر يرهما به بعد موتها، فنجد أن قول الرجل للرسول ﷺ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي قَدْ هَلَكَ) أي: قد ماتا، فالهلاك - هنا - كناية عن الموت، حيث أكد الرجل على موت أبويه بأكثر من مؤكد من (إِنَّ المشددة، وقد) الدالة على التحقيق، واسمية الجملة: (إِنَّ أَبِي قَدْ هَلَكَ) وفي هذا دلالة قاطعة على التأكيد على عزم الرجل وصدق نيته على تقديم أى نوع من البر يرهما به بعد موتها، كما كان بارًا بهما في حياتهما، وقول الرجل: (أبوي) - هنا - من باب التغليب، فهو يقصد موت أبيه وأمه، وإنما جاء ذكر الأب - هنا - من باب التغليب. (٢)

ثم يأتي سؤال الرجل للرسول ﷺ على سبيل الاستعلام والاستخبار عن بقاء أى شيء من البر

(١) السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرَوِجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق:

محمد عبد القادر عطا، ٤/ ٤٥، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الثالثة، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.

(٢) يراجع: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٧/ ٣٠٩٢.

يبرهما ويصلهما به بعد موتها: (فَهَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّهَا شَيْءٌ أَصْلَهَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهَا؟) ، فأجابه الرسول ﷺ بقوله: (نعم أربعة أشياء) وفي هذا تشويق عن طريق الإبهام ثم جاء بعده البيان والتفسير؛ " ليتمكن في النفس فضل تمكن؛ فإن المعنى إذا أُلقي على سبيل الإجمال والإبهام، تشوقت نفس السامع إلى معرفته على سبيل التفصيل والإيضاح، فتوجه إلى ما يرد بعد ذلك، فإذا أُلقي كذلك تمكن فيها فضل تمكن، وكان شعورها به أتم " (١)، وخص له أربعة حقوق أبان فيها ﷺ عن الحقوق الواجبة للأبناء على الأبناء بعد موتها، وهي كما بينها ﷺ أولها: (الصلاة عليها والاستغفار لهما) والصلاة - هنا - تحتل معنيين إحداهما: بمعنى الدعاء فهي مجاز؛ حيث عبر بالصلاة وأراد بها الدعاء على سبيل الاستعارة، والمعنى الثاني: الحمل على الحقيقة والمراد به صلاة الجنائز عليه، ولا تعارض بين المعنيين، فكلاهما مراد في حق الأبوين من باب البرِّ والصلة لهما بعد موتها.

ثم عطف ﷺ الاستغفار لهما على الصلاة عليهما، وهذا من باب عطف الخاص على العام على أن يراد بالصلاة الدعاء، إذ إن الاستغفار - هنا - من جملة الدعاء المراد من الصلاة، فهو تخصيص بعد تعميم، ولعل في هذا التخصيص، وهو - الاستغفار - بعد التعميم - الصلاة المراد بها الدعاء - نفعاً كثيراً للميت بعد موته، فإن العبد لترفع درجته في الجنة وينال أعلى الدرجات؛ بسبب استغفار ولده له؛ ففي الحديث الذي أخرجه ابن ماجه في سننه، عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "إِنَّ الرَّجُلَ لَتُرْفَعُ دَرَجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: أَنَّى هَذَا؟ فَيَقَالُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ" (٣). (٣)

ويبين صلوات ربي وتسليته عليه - للرجل ثاني هذه الحقوق: الواجبة للأبوين على الأبناء بعد موتها - أيضاً - (إنفاذ عهدهما) أي: تنفيذ وصيتهما (من بعد موتها)، وكان للقيّد - هنا - دلالة البالغة في التأكيد على هذا الحق لهما؛ لثقل ما يقطعانه من عهود على أنفسهما وعلى أبنائهما، فقد ينفذ الولد عهد والده ووصيته في حياته دون موته، فإن فارق الحياة تغير وأوقف ذلك العهد، فجاء ذلك

(١) بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، ٢/٣٤٦.

(٢) سنن ابن ماجه، ٤/٣٦١.

(٣) يراجع: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٧/٣٠٩٢.

القيد: (من بعد موتها) للإشعار بقوة تلك العاطفة والحرص من الأبناء على الوفاء بعهود الآباء حتى بعد انقطاع الحياة والفراق.

وثالثها: (وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهَا) وهذا من أفضل وأرفع أنواع البر للأبوين بعد موتها؛ لما أنه قد يتغافل الأبناء عن هذا الود والمحبة التي كانت بين الأبوين وأهل مودتها في حياتها، فتقطع تلك المحبة والمودة بعد موتها؛ لذا حرص نبي الرحمة ﷺ على بقاء تلك الصلة من المودة والمحبة بينهم وبين صديقيها، وهو نوع من الوفاء والبر للأبوين بعد موتها، فإن من أبر البر أن يبر الرجل أهل وداييه، وكذا أمه - فهذا من باب التغليب - كما أخبر بهذا ﷺ، عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنْ أَبَرَ الْبِرَّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدَّيِّهِ " (١).

ثم بين الرسول ﷺ للرجل الحق الرابع من الحقوق الواجبة للأبوين بعد موتها وهو: (صلة الرحم) أي: الإحسان إلى الأقارب: (التي لا توصل إلا بهما) أي: اللذان يكونان سبباً في وصلها، فكثيراً ما تنقطع تلك الصلة بموت الأبوين؛ لذا حثَّ ﷺ على هذا الحق الواجب للأبوين من وصل أرحامها وأقاربها.

ولعل السبب في وضع المضمرة موضع المظهر - دون ذكر الأبوين في بيان كل حق من هذه الحقوق الأربعة الواجبة لهما من البر والصلة بعد موتها - في بيان تلك الحقوق الواجبة: (الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاءُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهَا، وَصِلَةُ رَجْمَيْهَا الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهَا)، حذراً من التكرار بذكرهما، وإشعاراً بتفخيم وتعظيم حقهما والتأكيد عليه بعد موتها.

وبعد بيان الرسول ﷺ للرجل هذه الحقوق الأربعة التي لا خامس لها من خلال حسن التقسيم البديع، استطيعها الرجل مع كثرتها بقوله: (مَا أَكْثَرَ هَذَا وَأَطْيَبُهُ!!)، فأمره ﷺ وأرشده إلى العمل بها مؤكداً على وصول ثوابها إلى الأبوين بعد موتها في قوله: (فَاعْمَلْ بِهِ فَإِنَّهُ يَصِلُ إِلَيْهَا) ففي هذا تأكيد وحض منه ﷺ على حق الأبوين من البر والصلة لهما بعد موتها، كما أن في الأمر نصحاً وإرشاداً

(١) سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، ٤/ ٣١٣.

للعمل بتلك الوصايا الواجبة لبرِّ الأبوين بعد موتها.

٢- ومن بر الأبوين بعد موتها معاً، دعاء الولد الصالح لهما بالرحمة والمغفرة والقبول عند الله ﷺ وسؤاله المولى ﷺ لهم أعلى الدرجات كما أخبر بهذا الرسول ﷺ في الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: " إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له " (١)

يبين النبي ﷺ أن من رحمة الله ﷺ بعباده أن أبقى لهم من الأعمال ما لا ينقطع ثوابه بعد موتهم، فيخفف بها عنهم العذاب، أو ترفع لهم بها الدرجات ومن هذه الأعمال: الصدقة الجارية من وقف وغيره، أو علم نافع بتعليم أو تأليف أو غيره، أو ولد صالح يدعو له بعد موته، ولعله ﷺ ذكر هذه الأشياء الثلاثة؛ لكون الإنسان سبباً فيها، فإن الولد من كسبه، وكذا العلم الذي خلفه من تعليم أو تصنيف، وكذلك الصدقة الجارية من وقف وغيره.

وقد بدأ النبي ﷺ حديثه في هذا الهدي النبوي بقوله بـ(إذا) الدالة على تحقيق حصول الشيء بالإضافة إلى دخولها على الفعل الماضي (مات) لدلالة تيقن وتحقيق الموت للإنسان، ذكرًا كان أو أنثى، فاللام في الإنسان للجنس؛ لتشمل جنس الإنسان (الذكر والأنثى)؛ ليلفت النبي ﷺ أن عمل الخير ليس قاصراً على الرجال دون النساء أو العكس، وأن البر من دعاء الوالد الصالح ليس قاصراً على الآباء دون الأمهات أو العكس؛ لذا جاء كلام النبي ﷺ في أعلى درجات البلاغة العالية بذكر الإنسان دون تحديد لنوعه، أضف إلى ذلك ما في التعريف لتلك اللفظة (الإنسان)؛ لما فيه من الكرامة لبني آدم في الحياة وفي الممات.

وقوله ﷺ: (انقطع عنه عمله) أي: أنقطع ثواب عمله؛ لأن بالموت يقف العمل، فيقف الثواب المترتب عليه، ففي الكلام إيجاز بحذف جزء الجملة وهو المسند إليه (المضاف)؛ للحذر من فوات وضياع فرصة سانحة للإنسان قبل موته من أعمال البر يتركها في حياته؛ ليحني ثمراتها بعد مماته (٢).

(١) حديث رقم: (١٦٣١)-باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته-صحيح مسلم، ٣/١٢٥٥.

(٢) يراجع: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ٧/١٧٧.

ثم يشرح النبي ﷺ في بيان تلك الأشياء التي يدوم ثوابها للإنسان ولا ينقطع بعد موته، مستثنياً من الأعمال ثلاثة أعمال في تقسيم بديع، مثبتاً للتاء في قوله ثلاثة: (ثلاثة)؛ "لأن المعدود مذكر، أي: ثلاثة أعمال، أو لحذفه، أي: ثلاث خصال، والأول أقرب".^(١) وأشار الطيبي -رحمه الله إلى أن: "الاستثناء متصل تقديره، ينقطع عنه ثواب أعماله من كل شيء كالصلاة والزكاة، ولا ينقطع ثواب أعماله من هذه الثلاثة يعني: إذا مات الإنسان لا يكتب له أجر أعماله؛ لأنه جزاء العمل وهو منقطع بموته إلا فعلاً دائماً الخير مستمر النفع مثل وقف أرض أو تصنيف كتاب أو تعليم مسألة يعمل بها، أو ولد صالح، وجعل الولد من العمل لأنه السبب في وجوده".^(٢)

ثم ذكر صلوات ربي وتسليياته عليه -من هذه الأعمال أو لها: (إلا من صدقة جارية) أي: يجري نفعها ويدوم أجر ثوابها للعبد بعد موته، وقوله: (إلا من صدقة جارية) بدل من قوله: (إلا من ثلاثة)، فنجد أن في التكرار مزيد تقرير واعتناء بشأن الصدقة؛ لما لها من عظيم أجر ونفع للعبد بعد موته، في قبره وبعد بعثه يوم القيامة، ففي الحديث: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَلَى أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ، وَإِنَّهَا يَسْتَظِلُّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ".^(٣)

كما نلاحظ أن في قوله ﷺ: (صدقة جارية) مجازاً عقلياً علاقته السببية؛ حيث أسند الجري للصدقة، والمراد جري نفعها وثوابها.

وثانيتها: (أو علم يتنفع به) أي: بعد موته، من تأليف أو تصنيف أو حفظ أو غير ذلك، وقيد العلم بالمتنفع به بما ينفع به البلاد والعباد ويرجى به الثواب في الدنيا والآخرة؛ لأن غيره لا يؤتى به أجر، كالعلم

(١) المصدر نفسه، ٧/١٧٧.

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ١/٢٨٥.

(٣) شعب الإيمان، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرَوِجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، ٥/٤٩ ط: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.

الذي لا فائدة منه كعلم الموسيقى أو غيره مما لا يرجى منه فائدة في الدنيا والآخرة.^(١)

وثالثها: (أو ولد يدعو له) أي: مؤمن كما قاله ابن حجر المكي؛ وقال ولد؛ ليشمل الذكر والأنثى، وقوله ﷺ (يدعو له). قال ابن الملك: " قيد الولد بالصالح؛ لأن الأجر لا يحصل من غيره، وإنما ذكر دعاءه تحريضاً للولد على الدعاء لأبيه حتى قيل: للوالد ثواب من عمل الولد الصالح سواء دعا لأبيه أم لا، كما أن غرس شجرة يجعل للغارس ثواب بأكل ثمرتها، سواء دعا له الأكل أم لا".^(٢)

ولعله-صلوات ربي وتسليياته عليه- خص هذه الثلاثة بالذكر؛ لأنها هي أصول الخير كله، وهي أكثر ما يقصده أهل الصلاح في دنياهم؛ ليزلل أثره باقيا لهم بعد موتها رجاء الثواب، كما قال الله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ ۗ﴾.^(٣)

(١) يراجع: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ١/ ٢٨٥.

(٢) المصدر نفسه، ١/ ٢٨٥.

(٣) سورة يس آية رقم: ١٢.

المبحث الثاني :

من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن حقوق الوالدين.

□ المبحث الثاني:

من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن عقوق الوالدين.

كما عظم الله ﷻ من بر الوالدين والإحسان إليهما وحسن طاعتها في حياتها وبعد مماتها، حذرنا - سبحانه وتعالى - من عقوقها، قال - تعالى -: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۖ إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ٢١٣ ۝ ٢١٤ ﴾ (١)، كما حذرت السنة النبوية المطهرة أيما تحذير من عقوق الوالدين؛ وعده الرسول ﷺ من أكبر الكبائر في أحاديث كثيرة منها:

١- ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلَا أُنبئكم بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ قُلْنَا بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَكَانَ مُتَكَيِّمًا فَجَلَسَ، فَقَالَ أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّىٰ قُلْتُ لَا يَسْكُتُ** " (٢).

في هذا الهدى النبوي الشريف يحذرنا الرسول ﷺ أشد التحذير من خلال هذا النبأ العظيم عن الكبائر العظام التي قد يزل العبد فيها - عيادًا بالله - وعدَّ - صلوات ربي وتسليته عليه - منها: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين والإساءة إليهما، وشهادة الزور، - نسأل الله السلامة والعافية - .

والتأمل لقوله ﷺ: **(أَلَا أُنبئكم بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ..)** يجد أنه ﷺ قد استفتح هذا النبأ العظيم بأداة العرض (ألا)؛ ليهيئ المخاطب ويشوقه إلى سماع ما يلقي عليه ويجعله يتطلع لمعرفة؛ مناسبة لتنبه المخاطب كي يأخذ الحيطة والحذر؛ خشية أن يزل بالوقوع فيها وارتكابه لتلك الكبائر، أضف إلى ذلك

(١) سورة الإسراء آية رقم: [٢٣-٢٤].

(٢) حديث رقم: (٥٩٧٦) - باب من انتظر حتى تدفن - صحيح البخاري، ٤ / ٨.

قوله ﷺ: (أنبئكم) ولم يقل: (أخبركم)؛ وذلك لأن النبأ يكون للإخبار بما لا يعلمه المخاطب، ولما له شأن عظيم، بعكس الخبر يكون بما يعلمه المخاطب، وبما لا يعلمه وهو أقل شأنًا من النبأ؛ ولذا قال الله ﷻ مخاطبًا حبيبه ﷺ: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ﴾ (١) ولم يكن ﷺ يعلم منها شيئًا؛ لذا لما كان لهذه الكبائر خطورة بالغة قد تؤدي بالعبء إلى

المهلك؛ ناسب التحذير الشديد منه ﷺ بقوله: (أنبئكم) دون (أخبركم)، أضف إلى ذلك -أيضا- وضع المضمرة موضع المظهر (أنبئكم) دون (أنبا الناس) مثلا؛ وذلك ليتمكن هذا النبأ في ذهن السامع أو المخاطب أشد تمكن؛ كي يأخذ الحيلة والحذر؛ خشية أن تزل قدمه في الوقوع فيها. (٢)

ثم شرع ﷺ في بيان هذا النبأ المخبر به عن أكبر الكبائر وأعظمها جرماً عند الله ﷻ وعدَّ ﷺ منها: الإشراف بالله، بأن تجعل لله ﷻ نداً وهو خالقك، ثم لتأمل تعريف المسند إليه بـ(أل) في قوله: (الإشراف بالله) مع وجود ألف المد دون قوله: (الشرك بالله) وكأنه ﷺ عرف تلك الكبيرة، وطال بها نفسه حتى انقطع؛ تهويلاً وتفخيماً لهذه الكبيرة حذراً من الوقوع فيها.

ثم عطف ﷺ على: (الإشراف بالله) (وعقوق الوالدين) بالواو المقتضية للجمع والتشريك؛ تعظيماً وإجلالاً وإكباراً لحق الوالدين بطاعتها وعدم الإساءة إليهما، حيث قرن ﷺ طاعة الوالدين بطاعة الله ﷻ، وجعل عقوق الوالدين والإساءة إليهما ثاني الكبائر بعد كبيرة الإشراف بالله ﷻ، مصداقاً لقوله ﷺ عن عبد الله بن عمر: "رَضَا الرَّبُّ فِي رِضَا الْوَالِدَيْنِ وَسَخَطُهُ فِي سَخَطِهِمَا". (٣)

ثم لتأمل تسمية عدم طاعة الوالدين (عقوقاً) ومناسبتها لمعناها اللغوي؛ إذ إن عقوق

(١) سورة هود آية رقم: ١٠٠.

(٢) الفروق اللغوية، تأليف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، ١/٤١ ط: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، ط: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.

(٣) شعب الإيمان للبيهقي، ١٠/٢٤٦.

الوالدين بمعنى قطع صلتها، فهو مأخوذ من العق، وهو الشق والقطع ومنه سميت العقيقة قطعاً؛ لأنه يعق ويقطع رأس المذبوح في العقيقة.^(١)

ثم اعتدل ﷺ في جلسته؛ للتنبيه على أهمية ما يقوله من النبأ بالكبيرة الثالثة وهي قوله ﷺ: (أَلَا وَقَوْلِ الزُّورِ وَشَهَادَةِ الزُّورِ أَلَا وَقَوْلِ الزُّورِ وَشَهَادَةِ الزُّورِ) بأداة التنبيه (ألا)؛ الدالة على تحقيق ما يذكر بعدها وتأكيده وفي هذا جذب لانتباه المخاطب، حيث كرّر النبي ﷺ التحذير من قول الزور؛ تنبيهاً على استقباحه واستهجانته، كما أن في التكرار تأكيداً شديداً على أخذ الحيطة والحذر؛ خشية الوقوع فيه، وكرّر ﷺ قول الزور دون (الإشراك بالله)، (وعقوق الوالدين)؛ لأن الناس يهون عليهم أمره، فيظنون أنه أقل من سابقه، فعظم وهول ﷺ من أمره ونفر منه حين كرره، أضف إلى ذلك ما فيه من المبالغة في النهي عنه والتحذير منه، ويلحظ هذا من ثلاثة أشياء وهي: جلوسه بعد أن كان متكئاً، واستفتاحه (بألا) الدالة على التحضيض لجذب انتباه المخاطب وإقباله على سماعه، وليدل على تحقيق ما بعده وتأكيده، وتكرير ذكره: (أَلَا وَقَوْلِ الزُّورِ وَشَهَادَةِ الزُّورِ أَلَا وَقَوْلِ الزُّورِ وَشَهَادَةِ الزُّورِ) والمقصود بقول الزور: الكذب والميل عن الحق، والمرد به شهادة الزور، التي قد تهدر بسببها الدماء، وتضيع بسببها الحقوق.^(٢)

كما أن في قوله ﷺ: (وقول الزور وشهادة الزور) عطفًا للمخاص على العام؛ إذ إن شهادة الزور داخلية في قول الزور، وعطف شهادة الزور؛ لما لها من خطورة بالغة على حياة الفرد والمجتمع، وفي هذا العطف تحذير شديد ووعيد أكيد لمن وقع فيها.

٢- ومنه ما أخرجه الإمام البيهقي، عن أبي بكر، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُّ الذُّنُوبِ يَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهَا مَا شَاءَ، إِلَّا عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، فَإِنَّهُ يُعَجَّلُ لِصَاحِبِهِ فِي الْحَيَاةِ قَبْلَ الْمَمَاتِ".^(٣)

يؤكد الرسول ﷺ على حق الوالدين من البر والإحسان إليهما، من خلال هذا الوعيد الأكيد

(١) يراجع: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ١/ ١٢٢.

(٢) يراجع: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، ٢/ ٨٥.

(٣) شعب الإيمان، ١٠/ ٢٨٩.

المنبئ عن التحذير الشديد لمن عاق والديه، ويبين عظم ذنب عقوق الوالدين، فإن الله ﷻ يغفر جَلَّ الذنوب ما شاء الله، إلا عقوق الوالدين، فإن الله ﷻ يعجل لمن عاقَّ والديه العقوبة له في الحياة قبل الممات.

والتأمل لهذا الهدى النبوي يلحظ أن الرسول ﷺ ينفر من عقوق الوالدين، ويحذر منه أشد الحذر من خلال شموله بتقديم أداة الشمول والعموم المراد منه الاستغراق في: (كل) -المسند إليه في قوله: (كل الذنوب يغفر الله منها إلا ما شاء الله)، حيث يبين الرسول ﷺ أن كل فرد من أفراد الذنوب مغفور إذا تعلق مشيئة الله -تعالى- به إلا عقوق الوالدين، وهذا كلام وارد منه ﷺ على سبيل التخليط والتشديد والتحذير والتنفير من مغبة الوقوع في العقوق.^(١)

وقد جاء الخبر في قوله ﷺ: (كل الذنوب يغفر الله منها إلا ما شاء الله)، وهو جملة موطئة للتحذير من عقوق الوالدين؛ لأن المخاطب إذا علم أن كل ذنب اقترفه قد يعفو عنه -سبحانه- ويغفره بفضلته وجوده، كان طامعاً في عفوه وغفرانه، فإذا جاءت (إلا) الاستثنائية لتخرج ما بعدها من الشمول المستفاد من لفظ العموم (كل) أثارت المخاطب وجعلته متنبهاً متلهفاً لما بعدها وكان أخوف ما يكون من الوقوع في الذنب.

وإذ بمجيء العطف (بالفاء) الدالة على الفور والسرعة ويؤكد الرسول ﷺ على سرعة وتعجيل وقوع العقوبة للعاق لوالديه، بأن المشددة، ومناسبة للفعل الذي لم يسم فعله (يُعَجَّل) ولام التوكيد في قوله ﷺ: (فَإِنَّهُ يُعَجَّلُ لِصَاحِبِهِ..). أي: يعجل الله للعاق لوالديه، ولم يصرح الله بذكره؛ بل أثر التعبير بالصاحب مع الإضمار العائد عليه؛ استهجاناً من التصريح بذكر صفته وازدراءً بشأنه.

ثم تأتي زيادة التقرير والتأكيد على وقوع تلك العقوبة في قوله ﷺ: (فِي الْحَيَاةِ قَبْلَ الْمَمَاتِ) وتخليطها على العاق لوالديه في الحياة قبل الممات، وتلك هي العدالة الإلهية: ﴿هَلْ جَزَاءُ

(١) يراجع: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، ١٠/٣١٧٣.

إِلَّا حَسَنٌ إِلَّا إِلَّا حَسَنٌ ﴿٢٠﴾ (٢).

٣- ومنه ما أخرجه الإمام البيهقي، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ: " لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا منان" (٣)

حننا الشرع الحنيف على فعل الخيرات التي تقربنا من رضا الله ﷻ وطاعته وتدخلنا الجنة، كما حذرنا أشد الحذر من الذنوب والمعاصي التي تبعدنا من رحمته وتدخلنا ناره - عيادًا بالله-، وفي هذا الهدى النبوي، يحذرنا الرسول ﷺ من ثلاثة أمور لا رابع لها يدخلون تحت حكم واحد من خلال الجمع مع التقسيم البديع في قوله: (لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا منان) ولو تأملنا قوله: (لا يدخل الجنة..) بتقديم لا النافية على الفعل المضارع الدال على التجدد والاستمرار-المسند-، ثم التأكيد من خلال التعريف بـ(أل) للمسند إليه(الجنة) لوجدنا أن فيه وعيدًا شديدًا وردعًا لكل من سولت له نفسه وارتكب جرمًا عظيمًا من هذه الثلاثة(العقوق، والمدمن للخمر، والمنان) ففي نفي دخوله الجنة تهويل وتفخيم لما سيلقاه عند ربه من العقوبة في الدار الآخرة، فهو كما أشار العلامة الإمام الطيبي: أشد في الوعيد من لو قيل: يدخل النار؛ لأنه ربما يرجى له الخلاص منها بعد دخوله فيها بفضله ورحمته. (٤)

ولعله ﷺ بدأ بالنفي-أيضًا-بقوله: (لا يدخل الجنة) أي: مع الفائزين السابقين؛ لأنه قصد به الزجر الشديد لهذا العاصي الذي تجرأ وعصى ربه وارتكب ذنبًا عظيمًا من هذه الثلاث. (٥)

وبعد جمع النبي ﷺ هذه الذنوب الثلاثة تحت حكم واحد من العقوبة، بينها ووضحها في تقسيم بديع وهي: العاق لو الدية المخالف لها بأي نوع من أنواع العقوق التي نسمعها أو نشاهدها في

(١) سورة الرحمن آية رقم : ٦٠.

(٢) التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، ٨/ ١٥٦.

(٣) شعب الإيمان، ٦/ ١٩١.

(٤) يراجع: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى، ٨/ ٢٥٥٥.

(٥) يراجع: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٦/ ٢٣٨٦.

عصرنا الحاضر، حيث توعدده الرسول ﷺ بعدم دخوله الجنة؛ عقاباً له، ولعله ﷺ بدأ بالعاق وما تحمله دلالة الكلمة من القطع وغيره بكل ما تحمله دلالة الكلمة من المعاني؛ لكونه أبلغ وأشد في الحرمة من غيره؛ لما للوالدين من مكانة رفيعة عند المولى ﷺ.

وهذا ما نلاحظه من خلال التأكيد على حقوقها من تعريفه ﷺ للمسند إليه بـ(أل) في قوله: (العاق)، ولام التأكيد في قوله: (لوالديه).

ثم عطف ﷺ: (بالواو) المقتضية للجمع مع التشريك في الحكم على العاق لوالديه مدمن الخمر في قوله: (ولا مدمن خمر) الذي أسرف على نفسه واتبع هواه وغرق في شهواته، فهو داخل أيضاً في عموم النفي، وفيه -أيضاً- زجر شديد لكل من أسرف واتبع نفسه هواها وأدمن شرب المسكرات.

وأخيراً عطف ﷺ عليهما: (بالواو) المقتضية للجمع مع التشريك في الحكم: (ولا منان) الذي يمن على الناس في عطائه وإحسانه له، وهو فعل مذموم؛ لما فيه من كسر لقلوبهم أما الناس، فهذا -أيضاً- داخل في هذا الوعيد والأکید والزجر الشديد، قال -تعالى-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦٤﴾».

٤- ومنه ما أخرجه البخاري في صحيحه، عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟! قَالَ يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ».

في هذا الحديث الشريف يؤكد الرسول ﷺ على حقوق الوالدين، من خلال التنفير والتحذير الشديد من عقوق الوالدين، حيث يبين -صلوات ربي وتسليماته عليه- أن للآباء على أبنائهم حقاً

(١) سورة البقرة آية رقم: ٢٦٤.

(٢) حديث رقم: (٥٩٧٣) -باب من انتظر حتى تدفن- صحيح البخاري. ٣/٨.

عظيماً أقله احترامها وعدم الإساءة إليهما بسببها أحياءً وأمواتاً من قبل الآخرين، نلاحظ هذا جلياً من خلال التأكيد بأنَّ المشددة، وحرف الجر الزائد(من)، وأفعال التفضيل (أكبر)، وتعريف المسند إليه(الكبائر) بأل الجنسية الدالة على عموم جنس (الكبائر) وما توحيه تلك اللفظة وامتداد جرسها من هول وفضاعة ووقع على الأذن، فنجد أنه ﷺ أكد على حق الوالدين بعدم عقوبتها والإساءة إليهما بأكثر من مؤكد؛ لعظم حقهما عند الله ﷻ.

كما نلاحظ أن في تلك المؤكدات إثارة لذلك الخبر الذي يرفضه كل صاحب طبع سليم وفطرة سوية مستقيمة.

ثم بيّن الرسول ﷺ تلك الكبيرة المستوجبة لسخط الله ﷻ في قوله: (أَنَّ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ) كناية عن عقوبته لهما بسببهما وشتمهما، وهو أمر عظيم تأباه الفطرة السوية، وترفضه العقول السليمة؛ لذا تعجب الصحابة أو السائلون، مستفهمين في دهشة واستنكار واستبعاد واستغراب من خلال الفعل الذي لم يسم فاعله: (قيل) أي: قال السائلين أو الصحابة بحذف المسند إليه - الفاعل -؛ لضيق المقام عن إطالة الكلام بسبب التضجر تهويلاً وتفخيماً لتلك الكبيرة؛ مناسبة للاستفهام المنبئ به الاستبعاد: (وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟!) فهو استبعاد من السائل؛ لأن الطبع المستقيم يأبى ذلك، فيبّئ في الجواب أنه وإن لم يتعاط السب بنفسه في الأغلب الأكثر لكن قد يقع التسبب فيه وهو مما يمكن وقوعه كثيراً؛ بيد أن هذا السب المترتب عليه اللعن، قد يقع حقيقة تارة من الأبناء للآباء وهو نادر، ومجازاً أخرى وهو كثير من الآخرين.^(١)

كما كان للوصف (بالرجل) دلالته في هذا الاستبعاد المنبئ به الاستفهام في قوله ﷺ: (وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟!) " فهو استبعاد لوقوع ذلك الموصوف بالرجولية المعربة عن الكمال ".^(٢)

ثم بين الرسول ﷺ كيفية لعن الرجل والديه بقوله: (يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ

(١) يراجع: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، ٦/ ٢٤.

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ٣/ ١٨١.

أُمَّهُ) أي: أن يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه، وكذا أن يسب الرجل أم الرجل فيسب أمه (ففي اسناد السب إلى الرجل مجاز عقلي علاقته السببية، فلعنة الوالد متسببة عن سب ابنه من قبل الآخر ، وكذا الأم .

وكان لوضع المضمرة موضع المظهر في قوله: (يُسَبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيُسَبُّ أَبَاهُ وَيُسَبُّ أُمَّهُ) دلالة في استهجان التصريح بذكر صفة هذا العاق لوالديه المتسبب في لعنه لوالديه بسببه لأبي الرجل وأمه، وكذلك سب الآخر لأبيه وأمه؛ ازدراء واحتقاراً لشأنه .

خاتمة

وبعد تلك الرحلة الطيبة المباركة التي طوّفت من خلالها في رحاب بعض أحاديث رسول الله ﷺ التي يحضنها ويحثنا فيها على بر الوالدين، ويحذرنا أشد الحذر من مغبة الوقوع في عقوقها؛ لمحاولة الوقوف على دقائق وأسرار بلاغته ﷺ في حديثه عنها، خلص البحث أهم النتائج الآتية:

أولاً: تنوعت بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برّ الوالدين وعقوقها بين الترغيب من خلال الأمر الدال على الحض والحث في النصيح والإرشاد الداعي إلى برّ الوالدين، والترهيب من خلال التحذير والتنفير والوعيد الأكيد من مغبة الوقوع في عقوقها.

ثانياً: كما كان للتأكيد من خلال التكرار أو التأكيد بأكثر من مؤكد دلالة البالغة في مراعات حقوق الوالدين والتحذير والتنفير من مغبة الوقوع في عقوقها؛ ذلك لأن برّ الوالدين والتحذير من عقوقها يتطلب الحزم منه ﷺ في الحث والحض عليه؛ لما قد يتهاون فيه الأبناء مع مرور الزمن عند الكبر.

ثالثاً: كان للتشبيه التمثيلي والاستعارة دلالتها في تجسيد المعاني وتشخيصها؛ لتمكّنها في النفس أشد تمكّن، كما جاء في بيان منزلة وجزاء البار بالودية عن الله ﷻ في الآخرة؛ للتأكيد على هذا المعنى وللتنويه بأهميته؛ لما له من مكانة عند الله ﷻ.

رابعاً: كما كان للبيان بعد الإبهام في حديثه ﷺ عن برّ الوالدين، دلالة في إيقاف المخاطب على حقيقة الأمر تجاه الوالدين والتأكيد على حقوقها؛ لعظم حقوقها عند الله ﷻ، ولا يأتي البيان بعد الإبهام إلا إذا كان الأمر ذا شأن.

وختاماً: أسأل الله ﷻ أن يرزقنا برّ الوالدين وحسن طاعتها أمواتاً وأحياءً، وأن أكون قد وفقت إلى الغاية التي كنت أصبو إليها من وراء كتابة هذا البحث الذي جاء تحت عنوان: (من بلاغة الرسول ﷺ في حديثه عن برّ الوالدين) وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، إنه على ما يشاء قدير، وصلى الله وسلّم وبارك على خاتم الأنبياء والمرسلين.

المصادر والمراجع

*القرآن الكريم.

١. الأدب المفرد، تأليف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار البشائر الإسلامية - بيروت ط: الثالثة، ١٤٠٩ / ١٩٨٩م.
٢. بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، تأليف: عبد المتعال الصعيدي، ط: مكتبة الآداب ط: السابعة عشر: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٣. تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، تأليف: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا، ط: دار الكتب العلمية - بيروت.
٤. التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، تأليف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، ط: مكتبة دار السلام، الرياض، ط: الأولى، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م.
٥. تهذيب اللغة، تأليف: أبو منصور، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الأولى، ٢٠٠١م.
٦. التوقيف على مهمات التعاريف، تأليف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ط: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٧. التيسير بشرح الجامع الصغير، تأليف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ط: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض ط: الثالثة، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
٨. حاشية السندی علی صحیح البخاری، تأليف: أبو الحسن، محمد بن عبد الهادي السندي المدني، الحنفي، ط دار الفكر.
٩. حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، تأليف: محمد

بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي، ط: دار الجيل - بيروت.

١٠. دلائل الإعجاز، تأليف: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل،

الجرجاني. تحقيق: محمود محمد شاكر أبو فهر، ط: مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة ط: الثالثة

١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

١١. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، تأليف: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم

البكري الصديقي الشافعي، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، ط: دار المعرفة للطباعة والنشر-

والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

١٢. ديوان لبيد بن ربيعة العامري، تأليف: لبيد بن ربيعة بن مالك، اعتنى به: حمدو طماس، ط:

دار المعرفة، ط: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

١٣. سبل السلام، تأليف: محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني، ط: مكتبة مصطفى

البابي الحلبي ط: الرابعة ١٣٧٩هـ / ١٩٦٠م.

١٤. سنن ابن ماجه، تأليف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد

عبد الباقي، ط: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

١٥. سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحالك، الترمذي، أبو

عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، ط: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي -

مصر ط: الثانية، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م.

١٦. السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرَوِجْردي الخراساني، أبو

بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الثالثة،

١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

١٧. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، -باب صدقة الحي على الميت- تأليف. محمد بن عبد

الباقي بن يوسف الزرقاني، ط. دار الكتب العلمية-بيروت. ط: ١٤١١هـ.

١٨. شرح السنة، تأليف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي

الشافعي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، ط: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت ط: الثانية، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

١٩. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) تأليف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، ط: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) ط، الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

٢٠. ٢. شعب الإيمان، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتحرير أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بيومباي - الهند، ط: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.

٢١. صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تأليف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط: دار طوق النجاة، ط: الأولى ١٤٢٢هـ.

٢٢. صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى ﷺ تأليف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢٣. الفروق اللغوية، تأليف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، ط: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، ط: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.

٢٤. فيض القدير شرح الجامع الصغير، تأليف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ط: المكتبة التجارية الكبرى - مصر ط: الأولى، ١٣٥٦هـ.

٢٥. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، تأليف: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان طبعة ثانية: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٢٦. لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى ، ط: دار صادر - بيروت ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
٢٧. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ط: دار الفكر، بيروت - لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٢٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن، التركي، ط: مؤسسة الرسالة ط: الأولى، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.
٢٩. المعجم الكبير، تأليف : سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط : مكتبة العلوم والحكم - الموصل، ط . الثانية، ١٤٠٤ - ١٩٨٣م.
٣٠. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، تأليف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، ط : دار إحياء التراث العربي - بيروت . ط، الثانية: ١٣٩٢هـ.